مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الآداب والعلوم الإنسانية، م (33)، ع (5)، ص ص: 74 – 117، (٢٠٢٥م)
DOI: 10.4197/Art.33-5.4

أحكام مادة الشبو بين الشريعة والقانون

سعيد عبدالله محمد آل موسى

أستاذ الفقه المساعد، قسم الفقه، كلية الشريعة وأصول الدين

جامعة الملك خالد، أبها، المملكة العربية السعودية

salm@kku.edu.sa

المستخلص:

يهدف البحث إلى إظهار عظمة التشريع الإسلامي في الحفاظ علي الفرد والمجتمع؛ حيث إن من أعظم مقاصد التشريع الإسلامي حفظ الضروريات الخمس: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال، فحفظ الدين أعظم المقاصد، وتناول المخدرات يدمر الدين؛ كما أن حفظ النفس من أعظم الضروريات التي أمر الله (جلّ وعلا) بحفظها وعدم تعريضها للهلاك، وكذلك العقل، لأنه مناط بالتكليف، فلا تكليف على من فقده، وحفظ العرض من أوجب الواجبات لأن به تصان الأنساب، وتحفظ الأرحام وكرامة الإنسان وحفظ المال، لأنه قوام الحياة ولا يستطيع الإنسان العيش بدونه. ولذلك جاء تحريم الخمر والمخدرات ومنها مادة الشبو حفظاً لها جميعًا من التلف والهلاك. ولا يخفى على المتتبع أن القوانين العربية المعاصرة ومنها القانون السعودي تحظر المخدرات بشكل عام والشبو بشكل خاص وتحاربها بكل السبل؛ لأنها تدمر المجتمعات، وتعمل على تدمير سواعد الأمة البناءة وهدم الشباب، وربما تخطت إلى غير الشباب. لذا سنت القوانين في البلاد عقوبات مختلفة لردع من يتناولها أو يتجر بها؛ حفاظًا على الفرد والمجتمع، وقد جاء هذا البحث لبيان خطورتها وبيان أحكام مادة الشبو بين الشريعة والقانون، وانتهجت فيه المنهج الوصفي التحليلي في شرح وبيان جزئيات البحث، وتوصل البحث إلى مجموعة من النتائج منها أن ما قرره الفقهاء الأقدمون، وأيده الطب الحديث والأبحاث الميدانية، القائمة على المشاهدة الملموسة ضرر مخدر الشبو على العقل والجسم وخطره الذريع على الأفراد والمجتمعات، ومن المقرر في الشريعة الإسلامية أخذا من نصوص من الكتاب والسنة، بتحريم كل ضررٍ يصيب الإنسان في نفسه أو غيره.

الكلمات المفتاحية: الشبو، حكم، الشريعة، القانون.

مقدمة

أصبحت قضية تعاطي الشبو في كافة دول العالم وشعوبها ومنها المملكة العربية السعودية تقض مضاجع كل الحكومات، فلقد كانت وما زالت أساس المشاكل الاجتماعية والاقتصادية والصحية

والأمنية، وتشكل ظاهرة خطيرة على كافة المستويات والفئات العمرية، كما تؤكد الدراسات أن فئة الشباب أكثر إقبالاً عليها من غيرهم، ومن هنا يكمن هدف البحث في التعريف بالشبو وأحكامه بين الشريعة الإسلامية والقانون في المملكة العربية السعودية، وسوف نتطرق في المبحث الأول إلى مفهوم الشبو لغة واصطلاحًا، وفي المبحث الثاني إلى القانون في اللغة والإصلاح. والفصل الأول بعنوان الأحكام الفقهية المتعلقة بالشبو، وسوف نتناول أحكام التعاطي وآثاره في الفقه الإسلامي، وأحكام صلاة وصيام متعاطي الشبو في الفقه الإسلامي، وكذلك تصرفات متعاطي الشبو وأحكام طلاق متعاطي الشبو، والأحكام المتعلقة بمعاملات متعاطي الشبو، والأحكام المتعلقة بجنايات متعاطي الشبو، وعقوبة جرائم الشبو وترويجه وتصنيعه في الشريعة الإسلامية.

والفصل الثاني بعنوان موقف القانون السعودي من مادة الشبو، وجهود المملكة في مجال مكافحة المخدرات من الناحية التشريعية، وسوف نتعرف على اللائحة التنفيذية في مجال مكافحة الشبو وجهود المملكة في مجال مكافحة الشبو على المستوى الإقليمي والدولي، وعقوبة التعاطي في النظام السعودي وحيازته بقصد الترويج.

وفي الختام ستكون هناك الخاتمة مع النتائج والتوصيات.

بيان الموضوع:

تعد مشكلة المخدرات من المشكلات الخطيرة التي تواجه المجتمعات في العصر الحديث، ونظرًا لاستفحالها وارتباطها بعدد من المشكلات الخطيرة والمدمرة للمجتمع بأثره تزايد الاهتمام بها في السنوات الاخيرة، من خلال إنشاء مراكز البحوث والدراسات من مختلف التخصصات، بهدف دراستها ورصدها والوصول إلى حل يحد من انتشارها واستفحالها ومن ثم السيطرة عليها.

والمملكة العربية السعودية أحد هذه المجتمعات التي تأثرت كثيرًا في الوقت الحاضر بظاهرة المخدرات ومنها الشبو، حيث إن تفاقم مشكلة تعاطي الشبو من خلال انخراط الكثير من الشباب فيها أصبحت ظاهرة تهدد كيان المجتمعات، ومن هنا تكمن يأتي هذا البحث لتسليط الضوء على هذه الظاهرة ومواجهتها بالأسلوب العلمي الصحيح.

هدف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

١- التعريف بالشبو.

٢- التعرف على أحكام الشبو في الشريعة الإسلامية.

٣- التعرف على موقف القانون السعودي من مادة الشبو.

الدراسات السابقة:

- **دراسة: أحمد شحاته، محمد سيد، (٢٠١٦)، تعاطي المخدرات: الأسباب والعلاج في ضوء الشريعة الإسلامية.**

وفي هذا البحث تم التعريف بالمخدرات، وبيان حكمها، وأسباب تعاطي المخدرات وآثارها على الفرد والمجتمع وكيفية معالجة الشريعة الإسلامية لظاهرة تناول المخدرات.

- **دراسة: حمادي، (٢٠١٠)، أحكام المخدرات في الشريعة الإسلامية.**

إن المحافظة على المجتمع وحمايته أحد أهم مقاصد الشريعة الإسلامية التي سبقت كل التشريعات بإقرار مبدأ الكليات الخمس لحفظ الدين النفس، العقل، النسل والمال، وهذا جلبًا للمصلحة ودفعًا للمفسدة، فنجد أن الإسلام يتصدى بصرامة لها من خلال التحريم والعقوبات لكل ما قد يجلب المفاسد والأضرار للفرد والمجتمع وتزعزع أمنه واستقراره، وتؤدي به إلى الآفات والمشاكل النفسية والاجتماعية، وتجعله عرضة للانهيار والتصدع.

- **دراسة: نور الدين، (٢٠١٨)، مقياس المخدرات والمجتمع.**

وقد تناولت الدراسة تعريف المخدرات، وعلاقة المخدرات بالآفات الاجتماعية والأحكام الشرعية للمخدرات وأضرارها وعلاقة المخدرات بالجريمة المنظمة وتبيض الأموال، وطرق الحد منها و طرق معالجتها من الناحية النفسية والقانونية والاقتصادية والأمنية.

ونلاحظ في هذه الدراسات أنها تتناول المخدرات بشكل عام، ولكن في بحثنا هذا تناولنا مادة الشبو بشكل خاص.

منهج البحث:

اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في التعرف على مادة الشبو وأحكامها في الشريعة الإسلامية ودور القانون السعودي في الحد منها.

الفصل التمهيدي

المبحث الأول: تعريف الشبو في اللغة والاصطلاح

أولاً: تعريف الشبو لغةً

الشين والباء والحرف المعتل أصلان، أحدهما يدل على حَدٍّ وحِدّة، والآخر يدل على نَمَاءٍ وفضلٍ وكرامة[1].

ثانيًا: تعريف الشبو اصطلاحًا

الاسم الكيميائي لـ مادة "الشبو" هو "أمفيتامين"، ومصطلح الشبو تم تداوله بين متعاطي المخدرات.

مادة الشبو أو الأمفيتامين عبارة عن مادة المخدرات، وأيضًا هي محفزة قوية للجهاز العصبي المركزي. يتم استخدامها من أجل علاج بعض الحالات الطبية، ولكنها أيضًا تسبب الإدمان بشكل كبير وهي من أحد أسباب الوقوع في المخدرات[2].

المبحث الثاني: تعريف القانون في اللغة والاصطلاح

أولاً: تعريف القانون لغةً

إن أصل مصطلح القانون عائد إلى اللغة اليونانية، وقيل إن اللغة العربية قامت باستعارة هذا المصطلح من خلال الاتصال باللغة اليونانية، وقد استخدم المصطلح وكان معناه (الخط المستقيم) المسطرة أو العصى المستقيمة، والقانون في اللغة هو القاعدة، والمقصود بالقاعدة الاستقرار والنظام على شكل محدد[3].

ثانيًا: القانون اصطلاحًا

القانون أو الأساس هو أي ارتباط تكون نتيجته ظاهرتان، فحين تتحقق إحداهما تكون الثانية محققة بمعنى أن كل ظاهرة تلحق بالأخرى، وهذا التعريف هو التعريف من الناحية العلمية للقانون، فحين نقول قانون الجاذبية فهذا يشير إلى ظاهرة تساقط الأجسام[4].

([1]) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1399هـ، ج 3، ص 243.

([2]) منصور بن عبد الله السبيعي: نحو بناء أنموذج وقائي من تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية في المجتمع السعودي، رسالة دكتوراه، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2011م، ص ٣٨.

([3]) رمضان أبو السعود: الوسيط في مقدمة القانون المدني، الجزء الأول، القاعدة القانونية، بيروت، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1983م، ص 9.

([4]) Willis، Hugh Evander, "A Definition of Law", Virginia Law Review, 1926. Vol. 12, No 3, p.p. 203, 214.

القانون هو جملة من المبادئ العامة ملزمة ومجردة مهمتها تنظيم السلوك الاجتماعي للناس، ويلحق بها جزاء إما بصورة مكافأة أو عقاب لمن يقوم بتنفيذها أو مخالفتها، وهذا يجري من خلال السلطة العامة في البلد.

والقانون هو جملة من الأسس القانونية في مكان وزمان محددين، ويسمى كذلك باسم القانون الوضعي، بسبب وضعه برغبة السلطة المهيمنة في الدولة. والقانون جملة أسس وأحكام صادرة عن السلطة التشريعية في البلاد.

القانون معناه علم القانون بأفرعه المتعددة، والذي يُدرّس في الجامعات بكليات القانون، وقيل عنه في اللغة العربية باسم علم الحقوق، غير أن استعمال مصطلح القانون هو الأكثر انتشارًا.

القانون في السياسة وعلم التشريع: هو جملة مبادئ التصرف التي تجيز وتعين حدود الحقوق والصلات بين البشر والمؤسسات، إلى جانب العلاقات المتبادلة بين كل من الدولة والأشخاص، وتعيين العقوبات للأفراد الذين يقومون بمخالفة تلك الأسس والمبادئ[5].

الفصل الأول: الأحكام الفقهية المتعلقة بالشبو

المبحث الأول: أحكام تعاطي الشبو وآثاره في الفقه الإسلامي

أتت مبادئ الفقه الإسلامي متناسبة ومتلائمة مع التوجه الشرعي، الذي يقوم على اليسر والسهولة للإنسان وعدم إحراجه، والذي ينظر في العديد من المصائب والمشكلات الحالية، حيث يرى أن الفقهاء استندوا في استخراج الأحكام الشرعية للمصائب على الأسس الفقهية في السماح والمنع، وأصبح ثابتًا مما قرره قدامى الفقهاء، وأكد عليه الطب الحديث والأبحاث الميدانية التي تقوم على المشاهدة الفعلية لأضرار المواد المخدرة على الجسم والعقل وأخطارها الكبيرة على الأفراد والمجتمعات.

ولما كان من الأساسيات (المقاصد) الخمسة التي كان الإسلام حريصًا في الحفاظ عليها، وهي حفظ كل من: الدين، العقل، النفس، النسل والمال، وذلك بالقيام بما ينفعها وتجنب ما يفسدها، ومن أجل ذلك فقد قام بتحريم المهلكات والموبقات التي تذهب العقل وتفسده، فلا يوجد شك من قبل أحد أن سعادة المرء مرهونة بالمحافظة على عقله، لأن (العقل والروح من الجسد) من خلاله يتم التمييز بين الخير والشر وما هو ضار أو نافع، ومن خلاله كرم الله الإنسان ورفعه وفضله على كثير من

(5) https://mawdoo3.com/

مخلوقاته وأصبح من خلال العقل مسؤولاً عن أعماله، وباعتبار أن العقل بهذه المنزلة فقد حرم الله تعالى كل ما يذهب العقل بشكل قطعي[6].

ولهذا تم تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: حكم تعاطي الشبو في الفقه الإسلامي

لقد توافق معظم الفقهاء من الحنفية[7]، والمالكية[8]، والشافعية[9]، والحنابلة[10]، على اعتبار المخدرات وتعاطيها من المحرمات، ومنها مخدر الشبو مهما كانت طريقة ذلك، لاعتبارها من الكبائر، ولأنها تدخل في أغلب المواد المسكرة أو قياسًا بالخمر، لأنه تماثلها في عيب الحكم، وهو الإسكار، وقد أشاروا إلى تحريمها بدلائل من كتاب الله تعالى، وسنة نبيه الشريفة، وإجماع الصحابة رضي الله عنهم.

فمن كتاب الله تعالى فقد أتت آيات تنص على تحريم تعاطي المخدرات ومنه مخدر الشبو مثلما تم تحريم الخمر فقال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ(90) إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ(91)﴾[11].

وأوجه الدلالة بين الآيتين أنهما كلام موجه لكافة المؤمنين بأن يتركوا هذه الأشياء فأصبحت محرمة عليهم حتى أصبحوا يقولون: لم يحرم الله شيئًا أكثر من الخمر، وأن السكر محرم في كافة الشرائع لأن الشرائع تقوم على ما فيه مصلحة الناس وليس على ما فيه فساد لهم، والعقل أساس

([6]) مجلة الشريعة والقانون، العدد الخامس والثلاثون، الجزء الثاني، ٢٠٢٠، ص ٨٣١

([7]) الزيلعي: عثمان بن علي بن محجن البارعي فخر الدين الحنفي (توفي743 هـ)، تبيين الحقائق شـــرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، المطبعة الكبرى الأميرية للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، 1313 هـ، ج 6، ص 44.

([8]) ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري القرطبي (توفي: 463هـ)، الكافي في فقه أهل المدينة، تحقيق: محمد محمد أحيد، وولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة للطباعة والنشـــر، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، 1400هـ، ١٩٨٠م، ج١، ص ٤٤٢.

([9]) الشافعي، الأم، ج 6، ص 193.

([10]) ابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أخمد بن محمد الجماعيلي المقدسي الحنبلي (توفي620 هـــ)، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1414 هـ، 1994م، ج 4، ص ١٠٤.

([11]) سورة المائدة، الآيتان (٩٠_٩١).

المصالح وأصلها، كما أن غياب العقل أساس المفاسد، فينبغي تجنب كل ما يؤدي إلى غياب العقل، أو ذهابه، أو تشويشه[12].

وكذلك قال الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ(157)﴾[13].

وأوجه الدلالة من الآية الشريفة أن النبي (ﷺ) يطلب من صحبه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويجعل الطيبات محللة، والخبائث محرمة، وتعاطي المخدرات واحدة من الخبائث[14].

بينما من السنة النبوية الشريفة ذكر الرسول (ﷺ): (كل شراب أسكر فهو حرام).[15]

وأوجه الدلالة من الحديث أنه نص على جعل كل ما يسكر حرام، بغض النظر عن المادة التي تم أخذها منه، ويعتبر خمرًا كل مسكر مهما كان النوع الذي أخذ منه، ويعامل بحكمه سواء كان متواجدًا في زمن الرسول (ﷺ)، أو في الأزمنة التي عليه، وسواء كان موجودًا في زمننا الحالي، أو سيظهر في المستقبل، وسواء كان مسمى باسمه الحقيقي، أو بغير اسمه، وهذا ينطبق على المخدرات بكافة أنواعها ومنها الشبو[16].

وذكر الرسول (ﷺ): (كل مسكر خمر وكل مسكر حرام)[17].

وأوجه الدلالة من الحديث أن كل مسكر فهو من المحرمات التي حُرِّم شُربُها أو بيعها أو الإتجار بها وهذا يتضمن الشبو المخدر[18].

([12]) القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين (توفي: 671 هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني، براهيم إطفيشوا، دار الكتب المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ، 1964م، ج ٦، ص 187، 285، 286.

([13]) سورة الأعراف، الآية (157).

([14]) البيضاوي: ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (توفي685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1418هـ، ج ٣، ص ٣٧.

([15]) البخاري، صحيح الإمام البخاري، حديث رقم 5585 / 4ج، ص ٦١.

([16]) الخولي جمعة علي، سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1423هـ/ 2002 م، ص 79.

([17]) مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم 2003، ص 865.

([18]) الثنيان سليمان بن صالح، الأحاديث الواردة في البيوع المنهي عنها، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1423هـ/ 2002 م، ج ١، ص 99.

أما ما اجتمع عليه الصحابة، فذكر الخليفة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) إياكم والخمر، فإنه مفتاح كل شر[19].

وقد ورد بأنهم أتوا برجلٍ، وقالوا له إنا أن تقوم بحرق هذا الكتاب أو تقوم بقتل هذا الصبي أو أن تقع على هذه المرأة أو تقوم بشرب هذا الكأس أو السجود للصليب فلم يجد شيئًا أكثر سهولة من شرب الكأس فلما قام بشربها سجد للصليب وقام بقتل النفس والوقوع على المرأة وحرق الكتاب.

(عن عمرو عن يحيى بن جعدة قال: قال عثمان بن عفان (رضي الله عنه) إياكم والخمر، فإنها مفتاح كل شر أتي رجل فقيل له إما أن تحرق هذا الكتاب، وإما أن تقتل هذا الصبي، وإما أن تقع على هذه المرأة، وإما أن تشرب هذه الكأس، وإما أن تسجد لهذا الصليب قال فلم ير فيها شيئا أهون من شرب الكأس فلما شربها سجد للصليب وقتل الصبي ووقع على المرأة وحرق الكتاب)

والشاهد في موضوع المخدرات، ومنها تحريم الشبو لدى الصحابة (رضي الله عنهم) أنه تم تحريم تعاطي المخدرات لأنها توصل إلى السكر وعواقبها على من يشربها فهي تؤدي إلى الحرام.

المطلب الثاني: أحكام صلاة وصيام متعاطي الشبو في الفقه الإسلامي

1- أحكام صلاة من هو تحت تأثير الشبو في الفقه الإسلامي

تعاطي المخدرات يعتبر من أكبر الذنوب والمعاصي، ومن أقبح الكبائر، وهي من المحرمات التي حرمها الكتاب والسّنة، حيث إن مخدر الشبو يذهب العقل عن رشده، وهذا الشيء موجود في المخدرات.

وأكد ذلك قول النووي (عليه رحمة الله) بقوله: وأما ما يغيب العقل من غير الأدوية أو المشروبات مثل البنج أو هذه الأعشاب المخدرة والحشيش يعامل مثل معاملة الخمر وهو من المحرمات، مثله وذنبه عند الله تعالى[20].

ودليل تحريم المخدرات والمسكرات قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ(90)﴾[21].

([19]) البيهقي: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخرساني أبو بكر (توفي: 458 هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1424 هـ/ 2003م، ج٨، ص 500.

([20]) أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة، ١٣٤٤ – ١٣٤٧هـ، ج ٣، ص ٨.

([21]) سورة المائدة، الآية (90).

وقول رسولنا (ﷺ) كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام (رواه البخاري)، وقول أم المؤمنين أم سلمة (رضي الله عنها) نهى رسول الله (ﷺ) عن كل مسكر ومفتر[22].

وقال ابن حجر العسقلاني واتخذه دليلًا عليه ووجد فيه ما يرشده قوله (كل مسكر حرام) على أن كل المشروبات، أو الحشيش من المحرمات، وأكد بعضهم أنها من المواد المخدرة، وهي من الكبائر، لأنها تسبب لصاحبها ما يسببه الخمر والاستمرار في تداولها وتعاطيها أضرارًا صحية وتبعات اجتماعية للشارب وللأشخاص من حوله وللمجتمع ككل. ويرتبط الإفراط في تعاطي الشبو بزيادة خطر حدوث نتائج ضارة بالصحة، ويعتبر تعاطي الشبو على نحو ضار أحد عوامل الخطر الرئيسة في العالم بالنسبة للمرض والعجز والوفاة، وهو ما تم تأكيده في حديث أم سلمة الذي أخرجه أبو داود وأحمد بأم كل مسكر ومفتر نهى الله عنه[23].

"واستدل بمطلق قوله (كل مسكر حرام) على تحريم ما يسكر ولو لم يكن شرابًا، فيدخل في ذلك الحشيشة وغيرها، وقد جزم النووي وغيره بأنها مسكرة، وجزم آخرون بأنها مخدرة وهو مكابرة؛ لأنها تحدث بالمشاهدة ما يحدث الخمر من الطرب والنشوة والمداومة عليها والانهماك فيها، وعلى تقدير تسليم أنها ليست بمسكرة، فقد ثبت في أبي داود النهي عن كل مسكر ومفتر وهو بالفاء والله أعلم".

ويجب على من تعاطى وأدمن على المشروبات المسكرة والمخدرات الابتعاد عنها بسرعة وطلب المساعدة من قبل الأطباء والمختصين لإزالته، والتخلص من الأعراض التي يمكن أن تصيب الشخص الذي سوف يقوم بالإقلاع عنها.

حيث قيل إنه يجب على الشخص المدمن على المخدرات ومنها الشبو المبادرة والمسارعة لمحاولة التخلص من آثاره، إما بشرب أو تناول أشياء صحية مقابل ذلك أو تقليل تناوله بشكل تدريجي حتى تركه تمامًا[24].

أما من لم يستطع ترك تعاطي الشبو وإزالة آثاره فهو شخص له ذنب عظيم ومعصية كبيرة، وقال أحد الشيوخ يجب على الأشخاص الذين تعاطوا المخدرات التقليل منه بشكل تدريجي، لأن رغبة

([22]) أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، سنن ابي داؤود، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

([23]) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ)، فتح الباري بشرح البخاري، المكتبة السلفية، مصر، ط ٣، ١٣٩٠ هـ، ج ١٠، ص ٤٥.

([24]) ابن حجر الهيتمي؛ أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس – عبد الحميد الشرواني – ابن قاسم العبادي، حواشي تحفة المنهاج بشرح المنهاج، المكتبة التجارية الكبرى، 1357هـ – 1938م، ج٩، ص ١٦٨.

الكبد به تكون كبيرة وتركه فجأة يمكن أن يتلفه، ومن لم يقوموا بذلك منهم فهو من الفاسقين والمذنبين الذين ليس لديهم أية أعذار يوم القيامة.

وأي شخص يحتاج إلى المخدر كأحد أنواع العلاج مثل البنج أثناء العمليات كي لا يحس بآلام القطع أو الجرح أو الوخز يمكن إزالة العقل به، ويقول أحدهم في ذلك إذا احتاج أحد الأشخاص في قطع أحد أعضاء جسمه إلى تخدير عقله باستخدام بنج يجوز ذلك لا أن يكون بأحد المشروبات المسكرة[25].

وتناول أحد الأشخاص لهذه المخدرات مع بقائه واعيًا دون اختلاله عقليًا، فلا يكون هذا الشخص سكرانًا، وعند قضائه للصلاة على أكمل وجه، وبشكل صحيح، وبتطبيق شروطها وأركانها تكون صلاته صحيحة، ومعنى هذا ترك الفرض عنه حيث يسقط معه ذنب تأديتها، ولا يطالب بإعادة صلاته ولا يثبت له أجرها وثوابها.

ووضح أحدهم ذلك في قوله إن عدم قبول الصلاة عند متعاطي المخدرات يعني ألا أجرًا له ولا ثواب في أدائها، حتى لو كانت مقسمة في الفرض ولا فائدة من إعادة تأديتها[26].

أما من صلى وكان فاقدًا للإدراك العقلي بسبب تأثير المخدرات عليه فصلاته باطلة، ويجب عليه أن يقوم بإعادتها بعد استعادة عقله ووعيه إذا كانت في فترتها أو يجب عليه قضاؤها لأن الوضوء قبل الصلاة يبطل بفقدان العقل والوعي، حيث يكون الشخص الذي يقوم بالصلاة غير واعي لما يفعله أثناء صلاته حيث قال أحدهم في ذلك خلال التعاطي أو الإغماء أو حالة فقدان الوعي بعد استعادة وعيه يجب عليه قيام وتأديته ما غاب عنه من الصلوات التي تأخر عنها ولا يحق له تقديم أي أعذار[27].

وأما إن صلى وكان فاقدًا للإدراك العقلي بسبب تناول المخدرات، فصلاته غير صحيحة، وعليه إعادتها بعد أن يستعيد إدراكه العقلي إن أفاق قبل خروج وقتها، وإلا وجب قضاؤها؛ لأن الوضوء ينتقض بزوال العقل، كما أن المصلي في هذه الحالة لا يدري ما فعل في صلاته، قال الإمام الخطيب الشربيني الشافعي (رحمه الله تعالى): "بخلاف ذي السكر أو الجنون أو الإغماء المتعدي به إذا أفاق يجب عليه قضاء ما فاته من الصلوات زمن ذلك لتعديه، فإن لم يعلم كونه مسكراً، أو أكره عليه فلا قضاء عليه لعذره"

([25]) سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (المتوفى: 1204هـ)، حاشية الجمل على شرح المنهج، دار الفكر، ج ٥، ص ١٦٨.

([26]) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ، ج ١٤، ص ٢٢٧.

([27]) شمس الدين، محمد بن محمد، الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧ هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ج ١، ص ٣١٤.

وهذا يعني أن أي شخص يتعاطى المخدرات ولم يؤثر على عقله وقام بتأدية الصلاة تكون صلاته صحيحة ومقبولة، أما إذا أثرت على عقله وتصرفاته تكون صلاته باطلة ويجب عليه إعادتها

2- أحكام صوم من يتعاطى الشبو في الفقه الإسلامي:

إن كل أنواع المخدرات محرمة ولا نقاش في ذلك، وتكون محرمة أكثر خلال شهر رمضان لأنه شهر خاص خلال العام تتضاعف فيه الحسنات والسيئات أيضًا.

حيث إنه يجب على الإنسان ترك جميع عاداته السيئة وتصرفاته السلبية وخاصة المخدرات وطلب المغفرة من الله تعالى، وأكد أن الشخص الذي يصوم ويتعاطى المخدرات يكون صيامه مقبولًا، ولكن لا تكون له فائدة ولا ثواب أو أجر، وذلك لعدم إحساسه بالجوع والعطش بسبب تأثير المخدرات والمنشطات عليه[28].

المبحث الثاني: تصرفات متعاطي الشبو في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: أحكام طلاق متعاطي الشبو في الفقه الإسلامي

كل الفقهاء أجمعوا على أن من يذهب عقله ولا يكون ضمن حالة السكر فإن طلاقه لا يقع، وبين ابن قدامة (رحمه الله) أن أهل العلم أجمعوا على أن الزائل عقله من دون سكر فإن طلاقه لا يقع، وكذلك بين النخعي والحسن وسعيد بن المسيب وعلي وعثمان[29]، ويحيى[30]، والزهري[31]، ومالك والثوري[32]، وأصحاب الرأي[33]، والشافعي، والشعبي، وأبي قلابة[34]، والأنصاري أجمعوا كلهم على أنه إذا كان الرجل نائم وطلق فلا طلاق له.

وقد قال النبي (ﷺ) (رفع القلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يفيق، ولأنه قول يزيل الملك فاعتبر له العقل كالبيع يفيق)[35].

([28]) https://www.aliftaa.jo

([29]) ابن حجر، تقريب التهذيب، دار الصميعي، الطبعة الثانية، 1418 هـ، ج ١، ص ٤٦.

([30]) ابن حبان، الثقات، المكتبة العصرية – الدار النموذجية بيروت، الطبعة الخامسة، 1420هـ.، ج ٥، ص ٢٤٩.

([31]) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٧، ص ٢٢٩.

([32]) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت ت: مصطفى عبد القادر، ج ١٤، ص ١٠٦.

([33]) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج ٦، ص ٣٥٠.

([34]) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت ت: مصطفى عبد القادر،1417 هـ، ج ١٢، ص ٢٢٢.

([35]) أخرجه الترمذي في أبواب الحدود باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، 4/32 ، رقم (1423).

ومهما كانت سبب زوال عقله من شرب دواء، أو نوم، أو إكراه على شرب الخمر، أو إغماء، أو جنون، أو شربه لشيء يزيل عقله من دون علمه، كل هذه الأمور تمنع الطلاق، رواية واحدة لا نعرف فيها خلافا".

تحرير محل النزاع:

١- لوقوع الطلاق اشترط الفقهاء أن يكون المطلق شخص عاقل[36]، ولم يأخذ أي شيء يسبب زوال عقله فيعتبر مكلف ومؤاخذ بتصرفاته على اعتبار أن العقل هو مناط التكليف والإنسان العاقل يعرف ما يفعل ويقول ومثله مثل بقية العقلاء الذين يأخذون بأقوالهم وتصرفاتهم[37].

٢- إن من يشرب مخدر الشبو ثم يقوم بفعل الطلاق أول تأثره بها أي أنها لم تذهب عقله بالكامل، فقط أحواله تتغير يعتبر طلاقه صحيح ويقع من دون خلاف لأن عقله في هذه الحالة لا يزول فهو يعتبر مكلف ويعرف ما يفعل ويقول لأن عقله باق والفقهاء نصّوا على أن من يشرب المخدر ويعيش بحالة نشاط من شربه ولم يستولِ الخمر على عقله فيعتبر في حكم الصاحي، وصلاته في هذه الحالة تصح، وكل تصرفاته بدون خلاف كما أن وضوؤه لا ينتقض مثلما ذكرنا سابقًا في الأشياء التي تنقض الوضوء[38].

٣_ من يشرب شيء من الشبو بطريق غير محرم أي بشكل يعذر به الفرد كتعاطيه تحت ضغط الإكراه أو للضرورة أو لأنه لا يعلم أنها تذهب العقل فلا يوجد خلاف أن طلاقه لا يعتبر[39].

وهذا كالنائم أو كالمجنون فمثلما الطلاق الذي يصدر عن النائم أو المجنون لا يعتبر وكذلك الطلاق الذي يصدر من المتعاطي في هذه الحالة كذلك لا يعتبر[40].

تم سؤال أبو حنيفة عن شخص قام بشرب البنج فارتفع إلى رأسه وطلق زوجته هل يقع هذا الطلاق فكان جوابه إذا كان عندما شرب يعرف أنه طلق تطلق امرأته وإذا لم يكن يعرف فلا تطلق[41].

([36]) محمد أمين، الشهير بابن عابدين (ت ١٢٥٢ هـ)، حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، دار الفكر، بيروت، ج ٣، ١٩٦٦م ، ص ٢٣٠.

([37]) نايف القفاري، أثر استخدام المواد المخدرة في الأحكام الشرعية وتطبيقاتها القضائية، بحث لنيل درجة الدكتوراه في الفقه المقارن، المعهد العالي للقضاء، ص ٦١.

([38]) النووي، المجموع شرح المهذب، ج 3، ص 8.

([39]) ابو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني، ج7، ص 116.

([40]) حاشية ابن عابدين، ج3، ص ٢٩٣.

([41]) كمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي، شرح فتح القدير على، مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ - ١٩٧٠ م، ج ٣، ص ٢٩٣.

وفي شرح مختزل لخليل في معرض الحديث حول طلاق المتعاطي، وهذا إذا كان متعمد لذلك المحرم أما في حال لم يكن متعمد كظنه ماء أو لبن لم يلزمه طلاق ولا حد قذف ومحمله محمل المغمى والمجنون، وهو صادق في ظنه إذا لم يتم اتهامه في دينه[42].

أما في حال ادعائه أنه لم يكن يعرف أثر ما تناوله على عقله قبل أن يتعاطاه فوضح اسحاق بن راهويه في طلاق المتعاطي أنه يحلف ما كان يعقل[43].

فإذا قام بشرب الشبو وهو لا يعرف أنه يغيب العقل، وحسب ظنه بأنه أحد الأدوية التي وصفها له الطبيب أو يعتقد أنها حلوى وغير ذلك من المباحات فإنه لا يقع طلاقه.

٤- أنه من يتناول المخدرات باختياره من دون ضرورة أو حاجة، والذي بقي قليلًا من عقله هؤلاء اختلف الفقهاء في أمرهم.

والكلام هنا يتخرج على الخلاف بطلاق المتعاطي والفقهاء اختلفوا في وقوع طلاقه على قولين:

القول الأول: أنه ضمن حكم الصحيح الذي لم يذهب بكامل عقله، فيلزمه ما يلزمه وطلاقه يقع لأنه يملك قليل من عقله فيدخل به في جملة المكلفين وطلاقه يقع وتم نقل هذا عن قسم من أصحاب النبي (ﷺ)، وكذلك قول الحنفية والمالكي[44]، وبعض أقوال الشافعية[45]، ورواية عن أحمد[46]، وأخذ به قسم من علماء الأنصار[47]. وبعض الحنفية صرحوا أنه من غيب عقله بسبب الأفيون أو البنج أو الشبو أو أي نوع من المخدرات فإن طلاقه يقع كطلاق من يغيب عقله بسبب الخمر[48].

وقسم من المالكية بينوا أنه بالنسبة لمتعاطي الشبو الذي لا يعرف المرأة من الرجل ولا يعرف السماء من الأرض فلا يوجد اختلاف أنه يشبه المجنون في كل أقواله وأفعاله في ما بينه وبين

([42]) شرح مختصر خليل للخرشي، دار الفكر، د. ط، د. ت، ج 4، ص ٣٠، ٣١.

([43]) جامع العلوم والحكم، ج ٢، ص ٢٤٠.

([44]) الزيلعي، تبيين الحقائق، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية، ج ٢، ص ١٩٤.

([45]) الشافعي، الأم، دار المعرفة، 1410هـ، ج ٥، ص ٢٣٥.

([46]) ابو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني، ج ٧، ص ٣٧٩.

([47]) ابن أبي شيبة، المصنف، دار الفكر، 1414هـ، ج ٤، ص ٣٠.

([48]) فتح العلي المالك، دار المعرفة، ج ٢، ص ٨، ٩.

الناس وفيما بينه وبين الله تعالى، وبالنسبة للمتعاطي المختلط الذي يملك قسم من عقله فأهل العلم اختلفوا في أقواله وأفعاله[49].

الحنابلة صرحوا أن الطلاق يقع لمن شرب طوعا" وهو يعلم أنه محرم وكان سكران[50].

وبعض الحنابلة صرحوا وبينوا بأن الحكم لمن أكل أو شرب ما يزيل العقل من دون حاجة وهو يعرف، فإنه مثله مثل المتعاطي في وقوع طلاقه[51].

القول الثاني: يعتبر في حكم المجنون من رفع عنه القلم، فلا يلزمه طلاقه. اختاره قسم من الحنفية[52] وقسم من المالكية وحكى رواية عن مالك[53]، وهو واحد من قولين للشافعي (١١٢) وأيضًا هو رواية عن أحمد[54]، ابن تيمية اختارها[55]، وأيضًا ابن القيم[56]، وبعض فقهاء الأنصار أخذوا بها[57].

أدلة القول الأول: قول الباري جل جلاله ﴿لا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾.

وجه الدلالة أنه في حال السكر عند ذهاب العقل في حال تعاطي الشبو نهى الله تعالى عن القيام بالصلاة، والنهي هنا يقتضي أنهم مكلفون بحال سكرهم والمكلف يصح منه الانشاءات ومن ضمنها الطلاق.

ونوقش بالمنع إن هذه الآية تعتبر خطاب لهم في صحوتهم وقبل سكرهم نهي لهم أن يقربوا الصلاة بحال أنهم لا يعرفون ما سيقولون فهذه الآية دليل للمخالف ليس لكم.

([49]) محمد أمين، الشهير بابن عابدين (ت ١٢٥٢ هـــ)، حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، دار الفكر، بيروت، ج ٣، ١٩٦٦م، ص ٢٣٩.

([50]) مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت ١٢٤٣هـــ)، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ج 5، ص ٣٢٣.

([51]) محمد بن أحمد الدسوقي (ت 1230هـ)، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، ج ٢٢، ص ١٤٤.

([52]) رد المحتار، ج ٣، ص ٢٣٩.

([53]) ابن المواق، التاج والإكليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ٥، ص ٣٠٩.

([54]) ابو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني، ج ٧.

([55]) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية،، الطبعة الأولى 1408هـ، ج ١، ص ١٨٥.

([56]) ابن القيم، إعلام الموقعين، دار الكتب العلمية، لطبعة الأولى 1411هـ، ج ٤، ص٣٧٠.

([57]) ابن حزم، المحلى، دار المعارف، مصر، ط3، ج9، ص ٤٧١.

المطلب الثاني: الأحكام المتعلقة بمعاملات متعاطي الشبو في الفقه الإسلامي

إن مجالسة من يتعاطى الشبو من المحرمات، وذلك للأضرار التي تسببها للجليس سواء في الدنيا أو الدين. فجاء في الصحيحين، عن أبي موسى الأشعري أن الرسول (ﷺ) قال: مثل الجليس الصالح، والجليس السوء، كحامل المسك ونافخ الكير، فحامل المسك إما أن يحذيك وإما أن تبتاع منه، وإما أن تجد منه ريحًا طيبةً، ونافخ الكير إما أن يُحرق ثيابك وإما أن تجد ريحًا خبيثةً[58].

وجاء عن أبي داود والترمذي، عن أبي سعيد الخدري (رضي الله عنه) أن النبي (ﷺ) قال: لا تصاحب إلا مؤمنًا، ولا يأكل طعامك إلا تقي[59].

وتابع قائلًا إن الجلوس مع متعاطي المخدرات والمتعامل بها أمرٌ محرمٌ في الشرع، نظراً لما ذُكر من دلائل شرعية.

حكم التعامل بالمخدرات:

من غير الجائز التعامل بالمخدرات أو الاتجار بها كونها ومن وجهة نظر ابن تيمية مثل الخمر، إذا كانت تُسكر فمن الحرام امتلاكها أو بيعها أو التنفع بها، مثلما هو من المحرمات فيما يخص الخمر.

كون التجارة فيها من المكتسبات الخبيثة يؤدي إلى إشاعة الفساد بين البشر ويخلخل دعامات المجتمع ويهدمها.

ويعتقد بعض الفقهاء، إنه من يتاجر فيها بشكل مستمر، ولا يوجد أي عقوبة رادعة له، فولي الأمر له القرار في إصدار عقوبة القتل، سياسة إذا وجد أن المصلحة تتطلب ذلك، وإسناد هذا أقره العديد من الفقهاء، من أن ولي الأمر له الحق في قتل من يسعى بالفساد بين الناس، سياسةً وتعزيزًا، وبسبب عدم جدوى تكرار العقوبة، أضحى مثل الصائل الذي لا يدرأ شره سوى بالقتل، فمن الجائز لولي الأمر قتله[60].

المطلب الثالث: الأحكام المتعلقة بجنايات متعاطي الشبو في الفقه الإسلامي

أولًا: لا خلاف بين الفقهاء في تحريم تناول المقدار الذي يزيل العقل من مخدر الشبو في حال الاختيار من الأفيون والبنج والهيروين ... وغيرها؛ وذلك للأدلة الآتية:

([58]) مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم (٤٧٦٢).

([59]) الترمذي، سنن الترمذي، حديث رقم (٢٣١٨).

([60]) ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1408هـ، ج ١، ص ١٨٥.

قوله صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار)[61].

وجه الدلالة: أن تناول الشبو يفضي إلى الضرر في الصحة والمال، وينعكس أثر ذلك على المجتمع، وما يفضي إلى الضرر منفي في الشريعة؛ فيكون محرمًا.

إن تعاطي مخدر الشبو من جنس الخبائث باعتبار آثارها الخبيثة على الصحة والعقل والمال، وتحريم الخبائث مما علم من نصوص الشارع على سبيل القطع.

أن النبي (ﷺ) (نهي عن كل مسكر ومفتر)[62].

ثانيًا: اختلفوا في جواز تعاطي المخدرات في حال الضرورة – كما لو كان لغرض العلاج – على اتجاهين:

الاتجاه الأول: يجوز تعاطيه في حال الضرورة، وهذا رأي جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية، والشافعية، وبعض الحنابلة، وعللوا ذلك:

أن النص قد دل على اعتبار حال الضرورة في تخصيص ما كان محرمًا، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾[63].

الاتجاه الثاني: لا يجوز تعاطيه في حال الضرورة، واختاره كل من: ابن القاسم، وابن تيمية، وابن حجر، وغيرهم، واستدلوا على ذلك بجملة من الأدلة، أبرزها:

قصة أم سلمة (رضي الله عنها) لما اشتكت ابنة لها، فنبذت لها في كوز، فدخل النبي (ﷺ)، وهو يغلي، فقال: (ما هذا؟) فقالت: إن ابنتي اشتكت فنبذنا لها هذا، فقال النبي (ﷺ): (إن الله لم يجعل شفاءكم في حرام)[64].

وقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن التداوي بالخمر: (إنه ليس بدواء، ولكنه داء)[65].

وقوله: (إن الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بحرام)[66].

ثالثًا: حكم جناية الواقع تحت تأثير المخدر بارتكاب ما يوجب القصاص.

([61]) مالك بن أنس، المؤطا، دار احياء التراث العربي، ١٩٩٤م، حديث رقم (٣١)، ص ٧٤٥.

([62]) ابو داود، سنن ابي داود، حديثه رقم (٣٦٨٦)، ص ٣٢٩.

([63]) سورة الأنعام، الآية (١١٩).

([64]) البخاري، صحيح البخاري، ص ١١٠.

([65]) مسلم، صحيح مسلم، حديث رقم (١٩٨٤)، ص ١٥٧٣.

([66]) ابو داود، سنت ابي داود، حديث رقم (٣٨٧٤)، ص ٧.

اختلفوا في هذه المسألة تفريعًا على جناية السكران على اتجاهين:

الاتجاه الأول: أن جنايته توجب القصاص، وهو مذهب الجمهور، واستدلوا على ذلك بأدلة، أبرزها:

أن السكران عاقل مختار بسكره، فكان محلاً لخطاب الشارع حال سكره؛ بدليل قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾[67].

ونوقش: أن الآية خطاب له في حال الصحو أن يتجنب التعاطي قرب وقت الصلاة، وبالتالي، فلا دلالة له على تكليفه، وكونه عاقلًا مختارًا هو محل النزاع، فلا يجوز تقريره في الاستدلال.

ما روي عن معاوية (رضي الله عنه) أنه أقاد من السكران[68].

نوقش: أن هذا من قبيل مذهب الصحابي، وذلك مختلف فيه كما تقرر في الأصول.

أن القصاص لو لم يجب لأدى إلى فتح الذرائع في القتل بحجة أن السكران لا يعاقب، وسد الذرائع أصل معتبر في الشريعة، خاصة إذا أدى فتحها إلى فوات مقصود ضروري للشارع.

إنّ إيجاب القصاص عليه من قبيل خطاب الوضع، وربط الأحكام بأسبابها؛ وذلك مما يستوي فيه المكلف وغيره.

الاتجاه الثاني: أن المتعاطي لا يقتص منه إذا جنى أثناء سكره، وهو قول داوود الظاهري، ورواية عن أحمد، وقال به بعض الحنفية، وقول للمزني من الشافعية، واستدلوا بأدلة، من أبرزها:

قول رسول الله (ﷺ): (رفع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ، وعن المجنون حتى يفيق)[69] والسكران في معنى المجنون.

رابعًا: جناية الواقع تحت تأثير المخدر بارتكاب ما يوجب الحد.

واختلفوا في هذه المسألة تفريعًا على السكران إذا ارتكب ما يوجب الحد؛ وذلك على اتجاهين:

الاتجاه الأول: أنه يحد إذا ارتكب ما يوجب حدًا، وهو قول الجمهور، واستدلوا على ذلك بأدلة، من أبرزها:

أن متعاطي المخدرات ومنها الشبو عاقل مختار بسكره، فكان محلًا لخطاب الشارع حال سكره؛ بدليل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾[70].

([67]) سورة النساء، الآية (٤٣).

([68]) ابن حزم، المحلى، دار المعارف، مصر، ط3، ج ١٠، ص ٢١٩.

([69]) ابو داود، سنن ابي داود، حديث رقم (٤٤١٠)، ص ١٤٠.

([70]) سورة النساء، الآية (٤٣).

أن المتعاطي إذا سقط عنه الحد في حال سكره كان سببا في ارتكاب الناس للمنكرات بحجة أنه مغلوب على عقله، وسد الذرائع معتبر خاصة إذا كان سبيلا إلى المحافظة على المقصود الضروري.

الاتجاه الثاني: أنه لا يحد إذا ارتكب ما يوجب حدًا، وهو رأي ابن حزم؛ لأنه لا عقل له، فكان كالمجنون لا يحد إذا ارتكب ما يوجب الحد[71].

المبحث الثالث: عقوبة جرائم الشبو في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: عقوبة تعاطي الشبو في الشريعة الإسلامية

إنّ العلاقات الاجتماعية ذات الطبيعة المعقدة توجب أن يكون هناك ضوابط تنظمها إذ ينبغي أن تتواجد أسس ومعايير يعود إليها المجتمع بغية جعل سلوك الفرد الاجتماعي منظمًا، وبالتالي تحقيق مصلحة الفرد والمجتمع، ولما كانت الأعراف والتقاليد والدين هي التي تمثل الضوابط التي تنظم سلوك الفرد الإنساني في أزمنة سابقة ومحددة، غير أنه مع تطور المجتمعات وزيادة التعقيد فيها فقدت تلك الضوابط القدرة على تأدية مهمتها كما يتوجب، فكان لا بد من البحث عن وسائل أخرى بغية تحقيق ذلك.

وقد تم إطلاق اسم القانون على عملية الضّبط الاجتماعي وتنظيم الحريات والمصالح من خلال تواجد أسس وأحكام، وذلك وفق الاستعمال الأكاديمي الحالي، والذي هدفه فقط التنظيم الاجتماعي لهذا يعتبر القانون الوسيلة الجوهرية التي يستند عليها المجتمع المنظم ليضبط سلوك الأفراد فيه[72].

فقد اتفق علماء الاجتماع على أن القانون يعتبر أبرز وسائل الضغط، وفي المجتمعات المعقدة ليس بإمكان التربية أو الرأي العام أو الأعراف والتقاليد المحافظة على النظام العام في هذه الحالة يتوجب تواجد نمط من التنظيم السياسي في صورة أسس قانونية تقوم الدولة بوضعها ليتبعها كافة الأفراد دون استثناء[73].

وعلى اعتبار أن التعاطي من أكثر السلوكيات اضطرابًا، والتي تخالف الأسس الاجتماعية وتضر بالفرد والمجتمع الذي يحيا فيه وبالتالي يكون لها تأثير كبير على النظم الاجتماعية مما يستوجب أن يتم ضبطها بالوسائل التي لها تأثيرها وأولها القانون فتم وضعها لتصف سلوك التعاطي بأنه

([71]) المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية، محمد النجيمي، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

([72]) حسن الساعاتي، علم الاجتماع القانوني، دار صادر، بيروت، 2005م، ص ١٣.

([73]) جعفر الفضلي، ومنذر عبد الحسين الفضل، المدخل للعلوم القانونية، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م، ص ١٥.

يخالف الأسس الخاصة بها مما يستلزم تعيين جزاءات له تتلاءم مع حجم السلوك المخالف بهدف أن يتم الحفاظ على النظام الاجتماعي عبر مكافحة هذه الظاهرة.

ولما كانت مخالفة المبادئ القانونية عبر القيام بأعمال أو سلوكيات محددة، فإن سلوكيات التعاطي تجسد جريمة في معظم قوانين البلدان.

تتباين توجهات التشريعات المختلفة ورؤيتها بخصوص تعاطي المخدرات حيث تختلف الآراء بين من يعتبرها جرم يستوفي عناصره وأركانه وأسباب تجريمية موجودة وصحيحة وبين من يعتبرها حاله مرضية، ولا بد من العلاج الطبي وإلغاء أسباب معاقبتها.

إن عدم إجماع الآراء القانونية في هذه الصورة ليس معناه في الضرورة أن أيًّا منه صحيح فيما لو أتت بصورة مطلقة فسواء تم اعتبارها جريمة أو حالة مرضية فيجب أن يكون فيها جزء من الحالة الأخرى لهذا عملت التشريعات على تحديد سلوك يجمع في أسلوب مكافحة التعاطي بين العلاج الطبي والمعاقبة القانونية.

المطلب الثاني: عقوبة ترويج الشبو في الشريعة الإسلامية

وبالتأكيد يوجد عدة أنواع من المخدرات ومنها الشبو، والتي يكون لها تأثير ضار وتسبب الخطر، ولهذا يجب تشديد العقوبة على المروجين والمهربين لما يسببه من فساد المجتمع والأشخاص.

وتم إصدار قرار من هيئة كبار العلماء بقضية مخدر الشبو، وتم التأكيد على التأثير السلبي والضار الذي تسببه المخدرات، وانتشارها بشكل واسع في البلاد، والمصلحة العامة تطلب وضع عقوبات لكل شخص يقوم بترويجها أو تهريبها أو بيعها، يجب على مجلس هيئة كبار العلماء وضع القرارات الصارمة بخصوص هذه القضية.

ودرس المجلس القضية وناقشها بكافة جوانبها وانعكاساتها، وتحديد آثارها السلبية التي تؤثر على نفسية وعقول متعاطيها، وما ينتج عن ذلك من جرائم وحوادث والتخيلات والأوهام التي تصيبهم وما يقومون به من أفعال وتصرفات مثل التهديد ومخالفة الأنظمة ونشر الفوضى ويمكن أو تصل بهم إلى حالات من الجنون.

وجاءت قرارات المجلس[74] على:

أولاً: عقوبة الشخص الذي يقوم بتهريب المخدرات القتل لما ينشره في المملكة من حالات من الفوضى والفساد في المجتمع والأشخاص، ويجب ملاحقة كل من لهم علاقة بالترويج أو التهريب من قبل وحدات مختصة بمكافحة المخدرات.

([74]) هيئة كبار العلماء، فتاوى إسلامية، ج 3، ص 379.

ثانيًا: الشخص الذي يروج المخدرات ويساعد في انتشارها إما بصناعتها أو بيعها أو شراؤها أو إهداؤها، إذا كان لأول مرة يعاقب بالحبس أو الجلد أو الغرامات المالية أو جميعها بحسب الكمية ووفق ما يقرره القضاء المختص، وإذا تكررت أكثر من مرة يتم قتله لأنه يكون من المفسدين في البلاد، وممن زاد إجرامهم والعمل بقول أحد علماء الدين في الإسلام من لم يغفر فساده في الأرض إلا من خلال القتل فيجب قتله مثل قتل الملحد بين المسلمين في الدين، والعمل بقول الرسول محمد صلى الله عليه وسلم الشخص الذي لم يبتعد عن شرب الخمر فاقتلوه.

ثالثًا: يجب إثبات الجرائم من قبل المحاكم قبل تنفيذ العقوبات من قبل مجلس القضاء الأعلى.

رابعًا: يجب الاعلان عن هذه العقوبات علنًا وعلى وسائل الإعلام وربطها بالأسماء بعد إثبات تورط أصحابها.

المطلب الثالث: عقوبة تصنيع الشبو في الشريعة الإسلامية

ويجب ذكر أن المخدرات لم تكن تعرف خلال زمن الفقهاء إلى أن انتهت المئة السادسة، لهذا لم يتم مناقشتها من خلال الأئمة الأربعة، وحرّم علماء الإسلام تعاطي المخدرات واعتباره من الكبائر وفق ما جاء في كتاب الفروق للإمام القرافي.

وجاء في الشرع أن تناول المخدرات وتعاطيها من المحرمات، وأكد على ذلك قول الله (سبحانه وتعالى) ﴿وَلا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾[75]، وقوله أيضًا ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾[76].

حيث أكدت الآيتان الكريمتان على الابتعاد عن الضرر بالنفس وتوجيهها نحو الهلاك، حيث أمر الله تعالى عباده بحماية النفس من الخطر، والحفاظ على الدين والنفس والعقل والنسل والمال، والابتعاد عن كل ما يضر بالعقل بما فيه تعاطي المخدرات الذي يسبب الهلاك الحتمي ووضع النفس في المخاطر.

وقالت أم سلمة (رضي الله عنها) نهى رسول الله (ﷺ) عن كل مسكر ومفتر[77]، والذي يدل على الابتعاد عن تعاطي مخدر الشبو باعتبارها من المسكرات والمفترات.

([75]) سورة البقرة، الآية (١٩٥).

([76]) سورة النساء، الآية (29).

([77]) أبو داود، سنن أبي داوود، حديث رقم (٢٢٧٠)، ص ١٥٢٠.

ووفق الأحاديث التي جاء بها الشرع تثبت الضرر الذي تسببه المخدرات ومنها الشبو بطريقة حسية أو مادية أو معنوية وكل مادة ضارة تكون محرمة وذلك بحسب الحديث لا ضرر ولا ضرار[78]. باستثناء ما يتطلب الدراسة والكشف في مجال استحضار واكتشاف الأدوية في مجال الطب.

ولا تكتفي تحريم الشبو بعدم تناولها فحسب، بل تتضمن زراعتها وترويجها وبيعها والتجارة بها، لأن الشرع عندما حرم الخمر حرم كل الوسائل والطرق التي ترتبط به وتوصل إليه، ولا يمكن تعيين ذلك إلا وفق قرارات تصدر عن القاضي بما يتوافق مع المنفعة الاجتماعية.

الفصل الثاني: موقف القانون السعودي من مادة الشبو

تعد مكافحة المخدرات عموماً ومادة الشبو خصوصًا واحدة من أبرز المسائل التي يُركز على حلها من قبل المجتمع السعودي، حيث تعد من الأخطار التي تواجه الصحة والأمن، وتساهم بشكل كبير في موت الأفراد وتفكك العائلات والمجتمعات، ولهذا تعمل السلطة في المملكة العربية السعودية بتضافر الجهود لتوعية الناس ومكافحة المخدرات وتقليل انتشارها.

والشريعة الإسلامية اعتنت بإظهار الأمور المحرمة بعناية خاصة، وعند إظهارها لتلك المحرمات اتخذت طريقين:

أولهما: أن يتم النص بشكل صريح على الأمر المحرم وعدم تناول غيره.

ثانيهما: القيام بوضع أمور كلية وقواعد عامة تتناول الحكم الذي نص عليه فيها لكل ما هو مندرج تحتها بالأمر الذي يوجد في وقت التشريع أو أي شيء يستجد بعده[79].

ويعرف موقف الشريعة الإسلامية من المؤثرات العقلية ومادة الشبو من الطريق الثاني حيث إنها لم تعرف وقت التشريع بل عرفت في المجتمع الإسلامي بعدما تم اكتشاف المخدرات، وأهل العلم اتفقوا على حرمة تناول القدر الذي يؤثر على العقل من العقاقير والمواد المخدرة فحرم تعاطيها بأي شكل سواء كان عن طريق الحقن بعد إذابتها، أو عن طريق التدخين، أو عن طريق الشراب، أو عن طريق الأكل وهذا الأمر منطبق على المؤثرات العقلية والفقهاء اعتمدوا على عدة أدلة من أجل تحريم المؤثرات العقلية كونها تخدر العقل وتؤثر عليه[80].

([78]) مالك بن أنس، المؤطأ، دار احياء التراث العربي، ١٩٩٤م، حديث رقم (31)، ص ٧٤٥.

([79]) فيحان فراج هشقة، دور جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز في التوعية والوقاية من المؤثرات العقلية، دراسة ميدانية، مجلة كلية التربية، جامعة الازهر، العدد: ١٧٦، ج ١، ديسمبر، ٢٠١٧م، ص ٤٤٤.

([80]) محمود بن محمد بن ادريس حكمي، الظروف المشددة للعقوبة. في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية السعودي، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٩، ص٥٠.

المبحث الأول: جهود المملكة في مجال المخدرات

وتحتوي محاولات التوعية لمكافحة المخدرات الكثير من الخطط وتقديم مقترحات نذكر منها تعيين حملات توعية منظمة في المدارس والجامعات والمرافق العامة والخاصة، وإطلاق عمليات متناسقة تقوم بها وسائل الإعلام والتي يكون هدفها التوعية ومعرفة الخطر الذي ينتج عن المخدرات، وتأمين مراكز علاجية وإرشادية للأشخاص المدمنين عليها[81].

وتساهم هذه البوادر والمحاولات والخطط في توعية الناس في المملكة وتساعد في تقليل انتشار المخدرات وتأمين سلامة الناس وصحتهم[82].

وقامت اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات بالتحذير من انتشار بؤرة المخدرات، وما تسببه من أمراض عصبية مزمنة، مؤكدة أن أغلب الأشخاص في مرحلة الشباب يدمنون عليها من خلال أصدقائهم وذلك بدافع الاستطلاع والتجربة، وبعدها يقعون في المشاكل العائلية والمالية والإدمان عليها، وحقن المخدرات عبر الإبر يساعد في انتشار أمراض الدم مثل الايدز وغيرها، والمراهقين الذين يتقبلون رسائل التوعية من أهاليهم تكون نسبتهم أقل بالإصابة بهذه الأمراض[83].

لقد تفاقمت معضلة المخدرات والمؤثرات العقلية في المملكة العربية السعودية بصورة كبيرة بسبب زيادة أعداد العمال الوافدين إلى المملكة وبعضم أتى من دول تواجه مشاكل متعلقة بالمخدرات بدءًا من زراعتها ووصولًا إلى عمليات تهريبها، ومن هذه الدول الهند وافغانستان ولبنان وتايلند وباكستان، وكذلك، فإن زيادة تعامل المواطنين السعوديين واحتكاكهم مع عدد كبير من الأفراد من جنسيات مختلفة ولكل ثقافته الخاصة به ساهم بشكل كبير في تفاقم مشكلة المخدرات. وعلى الرغم مما يبذل من جهود كبيرة من قبل جميع المسؤولين وفي مختلف القطاعات والمستويات من أجل التوصل لحلول ملائمة لمواجهة هذا الخطر الكبير، إلا أن الخطر يزداد وينعكس بشكل سلبي على أمن المجتمع وسلامته[84].

([81]) الظريف سعد محمد، برنامج مقترح لتدعيم دور المؤسسات الشبابية في الوقاية من الادمان، دراسة ميدانية مطبقة بدولة قطر، المؤتمر العلمي التاسع لكلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، ١٩٩٦م.

([82]) عبد الحكيم رضوان حافظ، بعض ملامح ثقافة تعاطي المخدرات في المجتمع السعودي: دراسة ميد آنية على عينة من طالب التعليم الثانوي في مدينة الزلفى، مجلة كلية التربية، جامعة أسيوط، مج 27، ع 2، ج 1، يونيو ٢٠١١م.

([83]) معاذ العتيبي، جهود السعودية في مكافحة المخدرات: حرب شرسة على دخولها وانتشارها في البلاد، جامعة الإمام محمد بن سعود، ٢٠٢٣م.

([84]) منصور بن عبد الله السبيعي، نحو بناء أنموذج وقائي من تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية في المجتمع السعودي، رسالة دكتوراه، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠١١م.

المطلب الأول: جهود المملكة التشريعية في مجال مكافحة الشبو

بدت مساعي المملكة العربية السعودية جدية وحثيثة في مسألة الوقوف في وجه انتشار مخدر الميثامفيتامين والذي يعرف بـ (الشبو)، وقد عمل المنظم السعودي على تصنيف امتلاك المواد المخدرة بما فيها الشبو كواحدة من الجرائم المنفصلة عن غيرها إذ أن امتلاك المواد المخدرة وحيازتها تعد أساساً لارتكاب جميع الجرائم المتعلقة بالمخدرات[85].

وقد فرّق المنظم السعودي بين العقوبة الخاصة بحيازة المواد المخدرة بهدف تعاطيها، أو ترويجها، أو تهريبها، أو تجارتها وفي عام (2023م) تم إصدار نظام المخدرات الجديد في المملكة العربية السعودية المتضمن النظام الخاص بمكافحة المخدرات والإجراءات التنفيذية المتعلقة به، ويشكل هذا النظام واحدًا من أكثر الأنظمة تطورًا في إطار مواجهة انتشار المخدرات. فمن خلاله تم تحديد وتصنيف المواد المخدرة التي يُعاقب عليها باعتبارها من الجرائم.

وكذلك، فإنه فرّق بين الأعمال الجرمية المرتبطة بقضايا المخدرات، كتهريبها والاتجار بها وترويجها وحيازتها وتعاطيها واستعمالها الشخصي. وحدد عقوبة من يقوم بتهريب المواد المخدرة بالإعدام أو القتل. وحدد عقوبة الاتجار بالمخدرات وترويجها لأول مرة بالحبس مدة تتراوح بين خمس وخمسة عشر عاماً، وفي حال تكرر القيام بهذه الأعمال لمرة أخرى فإن العقوبة تكون بالإعدام[86].

وأما فيما يخص عقوبة الحيازة فقط، من غير أن يكون هناك نية بالاتجار بها أو تعاطيها أو ترويجها في غير الحالات المرخص بها، وحدد عقوبة المتعاطي الحائز على المواد المخدرة بما فيها الشبو بالحبس لمدة تتراوح بين الستة أشهر والسنتين.

وقد عمل على تشديد العقوبات إذا ما ارتكبت من قبل فرد يعمل في مضمار مكافحة ومراقبة المواد المخدرة، أو في حال حدثت الجريمة في المساجد أو المنشآت التعليمية، أو في حال تم الاعتماد على فرد قاصر في القيام بهذه الأعمال الجرمية.

وقد تم إعفاء أي فرد من الجناة من العقوبة إذا عمل على إعلام وتبليغ الجهات المختصة، وكذلك فقد تم إعفاء كل متعاطي يقوم بتقديم نفسه للمعالجة من تعاطي الشبو على أن يسلم جميع ما يملكه من مادة الشبو.

([85]) عبد الله بن عبد الله المشـــرف، ورياض بن علي الجوادي، المخدرات والمؤثرات العقلية أســـباب التعاطي وأساليب المواجهة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط١، ١٤٣٢ هـ -٢٠١١م، ص ٢٥، ٢٦.

([86]) نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الســعودي، صــادر بتعميم وزير العدل رقم ١٣/ت/٢٧٠٣، تاريخ ١٤٢٦/٧/٢٤هـ.

كما قامت المملكة العربية السعودية بإصدار العديد من الأنظمة والبرامج لمكافحة المخدرات بما فيها مكافحة مادة الشبو، وتشمل برامج مكافحة المخدرات في المملكة تدريب رجال الأمن على تحديد وضبط وتدمير المخدرات، وتعزيز التعاون مع دول الجوار لتبادل المعلومات والخبرات في مجال مكافحة المخدرات، كما تقوم الوزارة بتنظيم الحملات الإعلامية والتثقيفية لتعزيز الوعي بمخاطر المخدرات وأضرارها، وأحد هذه الحملات حملة «بلغ عنهم»، وهي حملة قوية وكبيرة تشمل جميع مناطق المملكة، والتي تتواكب مع جهود أمنية كبيرة، وهي جهود حقيقية في القبض على المهربين والمروجين، و يترافق ذلك مع أحد أكبر الحملات التوعوية عن خطر المخدرات وأثرها المدمر للإنسان وحياته.

وتعمل المملكة أيضًا على تطوير برامج لعلاج الإدمان وإعادة تأهيل المدمنين، وذلك عبر إنشاء مراكز علاجية ودعم المؤسسات المتخصصة في هذا المجال، وتهدف هذه البرامج إلى توفير الدعم النفسي والاجتماعي والطبي للمدمنين وإعادة إدماجهم في المجتمع[87].

كما تستخدم المملكة التكنولوجيا في مكافحة المخدرات، حيث تقوم بتطوير وتبني تقنيات حديثة للكشف عن المخدرات وتحليلها، وذلك عبر استخدام أحدث التقنيات العلمية والمعملية المتوفرة. وتعتبر هذه الجهود جزءًا من الاستراتيجية الشاملة التي تهدف إلى القضاء على تجارة المخدرات وتحديد مصادرها والقبض على الجناة.

تأتي جهود المملكة في مكافحة المخدرات في إطار الجهود الدولية لمكافحة هذه المشكلة، حيث تتعاون المملكة مع العديد من الدول الأخرى لتبادل المعلومات والخبرات وتطوير البرامج المشتركة لمكافحة المخدرات، كما تشارك المملكة في العديد من المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة المخدرات.

تعد مكافحة المخدرات في المملكة قضية حيوية ومهمة، وتشكل جزءًا أساسيًا من الجهود الحكومية بتوجيهات من خادم الحرمين الشريفين وولي عهده، وإشراف ومتابعة حثيثة وقوية من وزارة الداخلية للحفاظ على الأمن والاستقرار الاجتماعي. وبفضل الإجراءات الحكومية الشاملة والجهود المتواصلة لجهات الاختصاص والمؤسسات المعنية، تحقق المملكة نجاحًا كبيرًا في مكافحة المخدرات وتقليل انتشارها والحيلولة دون تدمير الشباب والمجتمع بأكمله[88].

([87]) فيصـــل بن خالد الزهراني، جهود المملكة في مكافحة المخدرات والقضـــاء على مروجيها، جريدة الوطن، ٢٠٢٣/١٠/١٩م.

([88]) مها الوابل، الحرب على المخدرات، مقال منشور على موقع العربية ١/٥/ 2023م.
https://www.alarabiya.net/

وأيضًا، وتم إصدار نظام مكافحة الاتجار بالمواد المخدرة في المملكة العربية السعودية، وعُمِل به بموجب الأمر السامي الكريم رقم (4/ب/966) وتاريخ 1407/7/10 هجري، والذي تضمن قرار هيئة كبار العلماء رقم (138) بتاريخ 61407/20 هجري، وأيضًا قرار مجلس الوزراء رقم (11) لعام 1374هجري.

وكذلك، فقد قامت المملكة العربية السعودية بإصدار نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية بتاريخ 1426/7/8 هجري، والذي يوافق 2005/8/13 ميلادي، والذي تم نشره بتاريخ 1426/8/12هجري، والذي يوافق 2005/9/16ميلادي، وذلك عن طريق المرسوم الملكي رقم (39/م) بتاريخ 1426/7/8هجري، والقرار الصادر من مجلس الوزراء رقم (152) بتاريخ 1426/6/12 هجري الذي يتضمن شرح دقيق عن المواد المخدرة، وعدم القيام بجميع ما يخصها من عمليات البيع أو الشراء أو الاستيراد أو التصدير أو عبورها ضمن أراضي المملكة دون الحصول على التراخيص من مصلحة الصحة العامة، وتوضيح الشروط والخطوات الإجرائية للحصول على تلك التراخيص، شروط منظمة لعمل الصيدليات وتخزين المواد المخدرة ومنح التذاكر الطبية، إجراءات عقابية لكل من يخالف النظام وتطبيقه[89].

وعن طريق المديرية العامة لمكافحة المخدرات، والتي تعتبر الجهة الأمنية الحكومية في المملكة العربية السعودية، وهي التي يُلقى على عاتقها مسؤولية قضايا المخدرات والمواد التي تؤثر في الجسد إلى جانب قضايا من يروّج ويتعاطى المخدرات، وقامت المملكة بإصدار العديد من الأنظمة في إطار مكافحة المخدرات بشكل عام ومنها مادة الشبو وهذه الأنظمة هي:

1- في سنة 1345هـ صدرت منظومة طريقة تداول الجواهر المخدرة.

2- في سنة 1374هـ قام مجلس الوزراء بإصدار قرار ذو الرقم (11)، والذي يقضي بتعيين عقوبة من يقوم بتهريب المواد المخدرة ومن يقوم بمساعدته إلى جانب من يروّج ويستعمل المخدرات.

3- تم استحداث قسم لمكافحة المخدرات بالمباحث العامة عندما أُنشأت في سنة 1380هـ، أي 1960م، وبقي مستمرًا بتأدية مهامه حتى تطور إلى شعبة.

4- في سنة 13910/7/1هـ /1971م تحولت هذه الشعبة إلى إدارة متعلقة بالأمن الجنائي بالأمن العام، شؤون العمليات في الوقت الحالي.

5- في سنة 1392هـ تحولت الشعبة إلى إدارة عامة مركزية.

([89]) مجموعة الأنظمة السعودية، مج 1، أنظمة الأمن الداخلي والأحوال المدنية والأنظمة الجنائية نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

6- في 1398/10/18هـ أي 1981م قامت الإدارة بالانفصال عن الأمن العام، وأصبحت على ارتباط مباشر بالوزارة أي إدارة مركزية عامة.

7- في 1401/1/1هـ 1981م تم إعادة ارتباط إدارة مكافحة المخدرات وارتبطت بشكل مباشر بمعالي مدير الأمن العام[90].

وبسبب كبر مساحة المملكة، أدى هذا إلى تطور الإدارة؛ لتصبح إدارة عامة، وأصبح يلحق بها في الوقت الراهن ثلاثة وتسعين متوزعين بين إدارات وشُعب وأقسام ووحدات ومكاتب.

وكان شعار الإدارة العامة لمكافحة المخدرات هو مكافحة المخدرات واجب ديني ووطني وإنساني. وفي الفترة الأخيرة في سنة 1428هـ أصدر وزير الداخلية قرارًا قاضيًا برفع درجة إدارة مكافحة المخدرات إلى قطاع مرتبط بمساعد وزير الداخلية للشؤون الأمنية. وأضحى اسمها الآن المديرية العامة لمكافحة المخدرات.

وهناك العديد من المهام التي تتولاها الإدارة العامة لمكافحة المخدرات أهمها:

1- البحث في كيفية وضع مخططات مهمتها السيطرة على من يقوم بتهريب وترويج واستعمال المخدرات، ومعرفة سُبل الإتجار بها وتتبع هذا الأمر بكافة الوسائل والطرق.

2- تحديد الخطط ومتابعة الخطوات النظامية التي تخص طرق المكافحة.

3- منع عمليات التهريب وتتبع عصابات التهريب سواء في الداخل أو الخارج ومراقبة التجارة الشرعية للمواد التي تتصف بخطورتها أي المواد الدوائية، والتي تستخدم لأهداف البحث العلمي بالاتفاق مع وزارة الصحة والحؤول دون أن يتسرب أي منها إلى سوق الإتجار غير الشرعي جعل الاهتمام مركزًا ومنصبًا على المنافذ البرية والبحرية والجوية للمملكة[91].

المطلب الثاني: اللائحة التنفيذية في مجال مكافحة الشبو

صدرت بقرار مجلس الوزراء رقم (201) بتاريخ 10 / 6 / 1431هـ

تاريخ الإصدار 10/06/1431 هـ الموافق 2010/05/24 م

تاريخ النشر 10/06/1431 هـ الموافق 2010/05/24 م

([90]) موقع وزارة الداخلية السعودية.

https://www.moi.gov.sa /

([91]) موقع وزارة الداخلية السعودية.

https://www.moi.gov.sa/

اللائحة تتضمن ما تم تحديده من قبل وزارة الصحة من المختبرات المعتمدة من أجل إجراء التحليل واعتماد النتيجة من قبل خبراء مختصين.

– مثل السلطات التي تختص بملاحقة ومراقبة الجرائم الذي نص عليها في نظام مكافحة المخدرات.

– وسائل النقل.

– السلطات التي تختص بملاحقة الأشخاص المتهمين بارتكاب أحد الجرائم أو ملاحقة المواطنين السعوديين.

– السلطات التي تختص بالسماح للمخدرات بالمرور.

– يجب أن تكون المنشأة التي تستورد المواد المخدرة مرخصة من وزارة الصحة.

– أن يوجد ضوابط للكمية التي يطلب استيرادها.

– شروط للوصفة الطبية.

– شروط عند القيام بإصدار رخصة فسح المخدرات.

– وجود ضوابط لنقل المواد المخدرة.

– المؤثرات العقلية والمواد المخدرة.

– منح صفة الضبط القضائي للضباط[92].

إن جميع القوانين والأنظمة اتفقوا على منع المؤثرات العقلية ومن بينها مادة الشبو التي تأتي تفصيلًا بكل قانون أو نظام سواء كان بالتستر على من يقوم بتعاطيها أو ترويجها أو الاتجار بها أو حيازتها أو تعاطيها وذلك بوضع عقوبات صارمة تردع من يفعل تلك الجرائم وتكون عبرة لغيرهم وأحد تلك الأنظمة النظام السعودي فنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية أصدر مرسوم ملكي بتاريخ ٨/٧/١٤٢٦ رقم (٣٩/ م)[93].

والمادة الثالثة منه نصت على اعتبار الأفعال الآتية أفعال جرمية:

١– إذا قام بتهريب أحد المؤثرات العقلية أو المواد المخدرة أو تلقاها من المهربين.

([92]) مجموعة الأنظمة الســـعودية، مج 1، أنظمة الأمن الداخلي والأحوال المدنية والأنظمة الجنائية اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

([93]) فيحان فراج هشقة، دور جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز في التوعية والوقاية من المؤثرات العقلية، دراسة ميدانية، مرجع سابق، ص ٤٤٧، ٤٤٨.

٢- إحضار المؤثرات العقلية أو المواد المخدرة أو تصديرها أو استيرادها أو حيازتها أو استخراجها أو تحويلها أو استخلاصها أو صنعها أو التموين بها أو تمويلها أو إهداؤها أو تسهيل تعاطيها أو المقايضة بها أو نقلها أو تسلمها أو تسليمها أو توزيعها أو بيعها أو شرائها إلا في الأحوال التي نص عليها في هذا النظام وطبقا" للإجراءات والشروط المقررة فيه.

٣- أن يقوموا بزرع النباتات المدرجة في الجدول رقم (٤) المرافق لهذا النظام أو التصرف فيه أو إحرازه أو حيازته أو تملكه أو تصديره أو جلب أي جزء فيه وذلك في كل أطوار نموها وأيضًا بذورها أو المقايضة بها أو المشاركة في أي فعل من هذه الأفعال إلا في الحالات التي يتم النص عليها في هذا النظام وطبقًا للإجراءات التي تقرر فيه ويعتبر زارع كل من فعل أو قام بأحد الأعمال اللازمة لتنمو الشتلات أو البذور أو قيامهم بالعناية بالزرع حتى ينضج ويتم حصاده.

٤- صنع مواد أو معدات أو توزيعها أو نقلها أو بيعها بهدف استعمالها بزراعة المواد المخدرة أو المؤثرات العقلية أو صنعها أو إنتاجها بطريقة غير مشروعة.

٥- غسيل المواد المحصلة نتيجة ارتكاب أحد الجرائم التي تم النص عليها في هذا النظام.

٦- المشاركة بالتحريض أو بالاتفاق أو المساعدة بارتكاب أي فعل من الأفعال التي نصت عليها الفقرات (1، 2، 3، 4، 5) من هذه المادة.

٧- البدء في ارتكاب أحد الأفعال التي نص عليها في الفقرات (١،٢،٣،٤،٥،٦) من هذه المادة[94].

المطلب الثالث: جهود المملكة في مجال مكافحة (الشبو) على المستوى الإقليمي والدولي

ساهمت المملكة العربية السعودية بشكل كبير في الجهود المبذولة لمكافحة مادة الشبو ولم تكتفِ ببذل الجهود داخل المملكة العربية السعودية بل امتدت الجهود إلى خارج المملكة من خلال التعاون والتنسيق مع الدول على المستويين الإقليمي والدولي، وبشكل خاص مع دول مجلس التعاون الخليجي وذلك من خلال التنسيق مع الدول في مختلف المجالات التي تتعلق بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ومن بينها مادة الشبو، حيث تجلى ذلك بشكل واضح وصريح من خلال اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادرة في ٦/١٠/ ١٤٣١هـ الموافق لـ ٥/٢٤/ ٢٠٠٥هـ حيث جاء في المادة الخامسة من اللائحة التنفيذية المذكورة أنه يتوجب على الدولة تطلب من السلطات والجهات المختصة في دول أخرى التعاون والمساعدة لضبط عمليات التهريب أو التجارة الغير قانونية للمخدرات أو المشروبات التي يمكن أن تؤثر على العقل، وعندما

([94]) وزارة العدل السعودية، مجلة العدل، العدد 28، شوال، ١٤٢٦هـ، ص١٨٠، ١٨١.

تتوفر الأسباب المقنعة عليها ملاحقة الأشخاص أو الأماكن المشتبه بها بعد التنسيق مع الوحدات المختصة لمكافحة المخدرات[95].

ونصت المادة السادسة على:

تعيين وحدات مختصة لملاحقة جرائم المخدرات إذا كانت أحد عمليات التهريب في إحدى الطائرات أو السفن ويتم تعيينهم من قبل النظام ووفق القانون[96].

وأكدت المادة السابعة على ما يلي:

1- يجب على السلطات والجهات المختصة أن تلاحق وتعاقب أي مواطن سعودي قام بأحد الجرائم في بلد ثاني ولم تتم ملاحقته من قبل الجهات المختصة في هذا البلد.

2- يتم تطبيق هذه الأمور على من يرتبطون بأحد سفارات أو قنصليات أو بعثات الدول الدبلوماسيين السعوديين بالرغم من الحصانات التي يتميزون بها في البلد الذي يرسلون إليه[97].

وجاء في المادة الثامنة ما يلي:

يجب على السلطات تعيين واتخاذ الإجراءات القانونية وملاحقة المتورطين والمشكوك بهم والمتهمين بالجرائم عن طريق التأثير أو المساهمة أو ارتكاب هذه الجرائم خارج حدود المملكة العربية السعودية إذا كان الهدف هو سهولة ارتكاب هذه الجرائم داخل المملكة وتعامل الجهات المختصة ضمن المملكة مع مرتكبي أو من لهم علاقة بهذه الجرائم[98].

وأكدت المادة التاسعة على التزام السلطات والجهات المختصة لمكافحة المخدرات ضمن المملكة بإعطاء وتقديم كافة المساعدة القانونية وفق الأنظمة والاتفاقيات الدولية، والتي تكون المملكة أحد أطرافها ومعاملة الدول الأخرى كما تعاملها.

([95]) اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادرة في ٦/١٠/ ١٤٣١، المادة الخامسة.

([96]) اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادرة في ٦/١٠/ ١٤٣١، المادة السادسة.

([97]) مجموعة الأنظمة الســـعودية المجلد الأول أنظمة الأمن الداخلي والأحوال المدنية والأنظمة الجنائية اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

([98]) اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة المخدرات و المؤثرات العقلية الصادرة في ٦/١٠/ ١٤٣١، المادة الثامنة.

وجاء في المادة العاشرة:

تعيين اللوائح والقوائم والأسماء والتي يجب النظر فيما تحويه طلباتهم، والرد عليها بالقبول أو الرفض والتحقيق فيها ومراقبة المتعلقين بها[99].

وجاء في المادة الحادية عشرة:

تسمح السلطات والجهات المختصة لمكافحة المخدرات بعبور كمية معينة من المواد المخدرة إلى داخل المملكة وفق معايير معينة لمعرفة الأشخاص المتورطين في تهريب هذه المواد والتجارة بها والترويج لها وملاحقتهم والقبض عليهم، وفق التسلسل التالي:

١- الاتفاق مع سلطات الدول المجاورة بتفتيش الشحنات ووسائل النقل التي تحمل المواد المخدرة المعدة للتهريب والتحقق من الكميات والسماح لهم بالعبور.

٢- تعهد أجهزة الأمن وسلطات الدول المجاورة باستبدال الكمية المعدة للتهريب من المخدرات بمواد أخرى تشبهها خوفاً من تهريبها على الطريق.

٣- الاتفاق على الأمور المادية والمالية لإجراء عمليات الكشف والترصد من قبل السلطات والجهات المختصة بمكافحة المخدرات[100].

المبحث الثاني: عقوبة جرائم (الشبو) في القانون السعودي

عمل المنظم السعودي على وضعها في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

فجريمة حيازة المخدرات تُعد من جرائم الحق العام والتي يُعاقب عليها في النظام وهذا نتيجة ما تسببه هذه الأفعال من ضرر على كل من الفرد والمجتمع على حد سواء.

المطلب الأول: عقوبة التعاطي في النظام السعودي

إن إقرار العديد من العقوبات لجرائم المخدرات في المملكة العربية السعودية، حيث تم العمل بنظام مكافحة الإتجار بالمواد المخدرة ومن ضمنها الشبو وفق القرار السامي الكريم ذو الرقم (4/ب/966)، والذي كان في تاريخ 100/7/1407هـ، والذي يتضمن القرار الذي أقرته هيئة كبار العلماء ذو الرقم (138) وتاريخ 20/6/1407 هـ، وأيضًا القرار الذي أقره مجلس الوزراء ذو

([99]) مجموعة الأنظمة السعودية، المجلد الأول، أنظمة الأمن الداخلي والأحوال المدنية والأنظمة الجنائية اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

([100]) اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصـــادرة في ٦/١٠/ ١٤٣١، المادة الحادية عشر.

الرقم (11) لعام 1374 هـ. ونظام مكافحة المخدرات يميز بين من يقوم بتهريب المخدرات ومن يروج لها ومن يتعاطها على الشكل التالي:

المهرب: أقرّ نظام مكافحة المخدرات له العقوبات الشديدة، وهي الإعدام أو القتل نظرًا للفساد الكبير الحاصل نتيجة تهريب المخدرات وجعلها تدخل إلى المملكة ولا ينحصر هذا في المهرب، بل يمتد ليشمل الأمة بشكل كامل فتُصاب الأمة بالضرر البالغ والأخطار الهائلة، ويتبع بالمهرب (الفرد الذي يقوم باستيراد المخدرات من خارج البلاد)، وأيضًا الشخص الذي يقوم بجلب المخدرات من خارج البلاد ويقوم بتوزيعها على من يقوم بترويج المخدرات[101].

المروج: يميز النظام بين من يقوم بترويج المخدرات لأول مرة، وبين من يعود بعد سابقة الحكم عليه بأنه مُدان في جرم تهريب المواد المخدرة ومن ضمنها الشبو أو ترويجها.

فالعقاب في أول حالة هي الحبس أو الجلد أو دفع غرامة مالية أو كافة هذه العقوبات وفق وجهة النظر القضائية.

وعند الرجوع إلى الترويج يتم تشديد العقوبة، ومن الممكن أن تبلغ حد القتل وهذا لقطع الشر الذي يعود على المجتمع بعد أن تجذّر الإجرام في ذاته وأصبح ممن يُعيث في الأرض فسادًا.

المتعاطي: يتم معاقبة من يتعاطى المخدرات بالحبس لمدة عامين ويتم تعزيز هذا برؤية الحاكم الشرعي، ويتم إبعاده عن البلاد في حال كان أجنبيًا، ولا يتم إقامة الدعوى العامة في وجه من يتقدم من تلقاء ذاته للمعالجة، بل يتم إيداعه في مشفى لمعالجة حالات الإدمان، وقد عمل النظام السعودي في هذا بالتوصيات الصادرة عن الأمم المتحدة وقد حذو في هذا حذو العديد من دول العالم، ومن باب العطف على المدمنين والعمل على معالجتهم من هذا الإدمان.

عدّ نظام مكافحة المخدرات الذي قام بوضعه المنظم السعودي فعل حيازة المخدرات في المملكة العربية السعودية من الجرائم وذلك وفق المادة الثالثة منه[102].

وأن تعريف حيازة المخدرات في المادة الأولى من القانون السعودي وهي امتلاك الجاني لمواد مخدرة ومن ضمنها الشبو أو أي من المؤثرات العقلية، وذلك لغرض التخصص والامتلاك.

لهذا تُفرض عقوبة حيازة المخدرات في المملكة العربية السعودية وهذا وفق الجريمة التي تم ارتكابها مع حيازة المخدرات، ومنها الشبو مثل:

([101]) موقع وزارة الداخلية السعودية.

https://www.moi.gov.sa/

([102]) موقع وزارة الداخلية السعودية.

https://www.moi.gov.sa/

- حيازة المخدرات والغاية منها تعاطيها.
- حيازة المخدرات والهدف الترويج لها.
- حيازة المخدرات والهدف الإتجار بها.
- حيازة المخدرات من غير أن يتم تعاطيها أو الترويج لها.

ويجري اعتماد إثبات ترويج المخدرات عن طريق أي من طرق الإثبات ومن ضمنها شهادة الشهود على الحدث، أو إلقاء القبض على من يقوم بالترويج لها وهو متلبس بحسب أصول القانون التي تنظم حالات التلبس.

إلى جانب تقديم الدلائل وإقرار الجاني بأنه يروج المواد المخدرة ومن ضمنها الشبو وإقرار الجاني بهذا[103].

أركان جريمة حيازة المخدرات:

حتى يقوم القاضي بمعاقبة المتهم في جريمة مخدرات فينبغي أن تنطبق على أفعاله أركان جريمة المخدرات التي نُسبت إليه.

من أجل أن يتم تطبيق المادة القانونية التي يتم فرض العقوبة عليها من قانون مكافحة المخدرات. ومنه فإن لحيازة المخدرات العديد من الأركان وهي:

الركن المادي: وهو السلوك الإجرامي الذي تم ارتكابه وهو حيازة إحدى المواد المخدرة ومن ضمنها الشبو من باب التملك وأيضًا من باب الاختصاص.

الركن المعنوي: وهو وجود الهدف الجنائي في الفعل الذي تم ارتكابه بأن يدرك بأن فعله غير مشروع وأن يملك المواد المخدرة ومن بينها الشبو بشكل متعمد.

الركن الشرعي: وهو نص النظام الذي أوجب عقوبة حيازة المخدرات في المملكة العربية السعودية[104].

يعد امتلاك المخدرات والتصرف بها أحد القضايا الجنائية التي تعتبر انتهاكًا للقانون، والتي تتعل بالمجتمع وأحد قضايا الحق العام كونها تتخذ أحد أشكال الاعتداء الواضح على المجتمع، ولهذا تم تصنيفها من الجرائم الجنائية وفق ما حدده نظام العقوبات السعودي.

([103]) راشد بن عمر العارضي، جرائم المخدرات وعقوباتها في الشريعة والقانون، جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ١٤٢٣/ ٢٠٠٢، ص٣٧، ٤٠.

([104]) راشد بن عمر العارضي، جرائم المخدرات وعقوباتها في الشريعة والقانون، مرجع سابق، ص ٣٧، ٤٠.

عقوبة حيازة المخدرات بقصد التعاطي والترويج في المملكة العربية السعودية:

بحسب المادة رقم (41)، فإن عقوبة من يملك المخدرات بقصد التعاطي تكون سجنه لمدة تتراوح من ستة أشهر وحتى سنتين، ويمكن أن تتضاعف العقوبة في بعض الحالات كأن يكون الجاني مكلف بمكافحة المخدرات أو التعاطي عند قيامه بأحد الأنشطة[105].

وجاء في المادة (42) الدعوى العامة في تعاطي المخدرات أو استعمالها لا تطبق إذا طلب المتعاطي العلاج، وتكون عقوبة المتعاطي هي السجن لمدة ستة أشهر ويمكن أن تتضاعف إذا تعاطى مرة ثانية[106].

عقوبة حيازة المخدرات بقصد التعاطي للعسكريين:

عقوبة العسكري الذي يتعاطى المخدرات تكون سجنه لعشرة أيام كعقوبة تأديبية إذا تعاطى لأول مرة، وعزله وتسريحه من لخدمة العسكرية إذا كررها للمرة الثانية أو أكثر [107].

معاملة وعقوبة الطلاب الذين تتعلق قضاياهم بتعاطي المخدرات:

تم استثناء الطلاب من تطبيق العقوبات والاكتفاء فقط بتأديبهم ومراقبتهم باستمرار للتأكيد على أقوالهم وتعهد اوليائهم بتربيتهم وعلاجهم، والشروط الواجب توافرها حتى يستفيدوا من هذا الاستثناء:

١- ألا يزيد عمر الطالب عن العشرين سنة.

٢- أن يكرس الطالب جهده في الدراسة.

٣- ألا يكون الطالب من المروجين أو المتعاطيين أو المهربين للمخدرات.

٤- أن تكون جريمة الطالب هي تعاطي الحبوب المخدرة فقط.

٥- ألا يكون يملك سوابق في القضايا الأخلاقية أو تعاطي المخدرات لأكثر من مرة.

٦- ألا تكون قضيته مرتبطة بقضية أخلاقية أو جريمة أخرى.

٧- ألا تكون قضيته مرتبطة بحادث مروري نتيجته وفاة أو إصابة تحتاج إلى حق عام وخاص.

٨- ألا يكون يمتلك شهادة سواقة عامة.

٩- ألا يبدي أي مقاومة عند محاولة السلطات القبض عليه.

([105]) نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ١٤٢٦، المادة (٤١).

([106]) نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ١٤٢٦، المادة (42).

([107]) موقع وزارة الداخلية السعودية.

https://www.moi.gov.sa/

وتكون مدة حبس الطالب ثلاثة أشهر أو جلده خمسين مرة 108.

المطلب الثاني: عقوبة حيازة المخدرات في النظام السعودي بقصد الترويج

جاء في المادة (38) من نظام مكافحة المخدرات، وهي السجن لمدة تتراوح بين خمس سنوات ولا تزيد عن خمس عشرة سنة مع الجلد لخمسين مرة وتغريمه لمبلغ يتراوح بين (1000) و(50) ألف ريال سعودي.

"يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن خمس سنوات ولا تزيد عن خمس عشرة سنة، وبالجلد بما لا يزيد على خمسين جلدة في كل مرة، وبغرامة من ألف ريال إلى خمسين ألف ريال – كل من حاز مادة مخدرة أو بذورًا أو نباتًا من النباتات التي تنتج مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو باع شيئًا من ذلك أو اشتراه أو موله أو مون به أو أحرزه أو سلمه أو تسلمه أو نقله أو بادل به أو قايض به أو صرفه بأي صفة كانت أو توسط في شيء من ذلك، وكان ذلك بقصد الاتجار أو الترويج بمقابل أو بغير مقابل، وذلك في غير الأحوال المرخص بها في هذا النظام[109].

ويتم مضاعفة وتشديد العقوبة في بعض الحالات نذكر منها:

1- أن يتميز ببعض الصفات مثل أن يكون موظف عام أو مكلف بضبط وملاحقة المخدرات أو شريك مع عصابة أو مجموعة مسلحة.

2- أن تكون الجريمة في بناء ديني أو تعليمي، أو تكون المواد مخدرة مثل الهيروين أو الكوكايين أو مادة الشبو المخدرة، أو عندما يقوم الجاني بتهيئة أحد الأماكن للتعاطي، أو يستغل أحد الأشخاص القاصرين

أركان جريمة ترويج وتسويق المخدرات:

الأول الركن الشرعي: وهو المواد التي ينص عليها القانون والتي تربط أفعال ترويج المخدرات بالجرائم، وفرض العقوبات اللازمة للجانيين.

الثاني الركن المادي: وهو الأنشطة والوسائل المادية والتي تتمثل بعرض المواد المخدرة أو بيعها أو تسويقها أو التجارة بها.

الثالث الركن المعنوي: وهو توزيع المواد المخدرة أو بيعها بإصرار وعزيمة وبالرغم من معرفته إنها طريقة غير قانونية.

([108]) موقع وزارة الداخلية السعودية.

https://www.moi.gov.sa/

([109]) نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية، ١٤٢٦، المادة (38).

لهذا يجب تطبيق أركان هذه الجريمة على الأنشطة والأعمال التي تنسب إلى المتهمين لفرض العقوبات اللازمة عليهم من قبل القاضي وفق القانون[110].

الخاتمة

بعد هذا العرض الفقهي لموضوع أحكام الشبو بين الشريعة والقانون آمَّل أن أكون قد ساهمت قدر الإمكان في تبيان موقف الشريعة الإسلامية من مخدر الشبو، وكذلك موقف القانون منه والإشارة إلى جهود المملكة العربية السعودية في مجال المخدرات عامة والشبو خاصة. وقد توصلنا لعدد من النتائج والتوصيات، وهي كالتالي:

أولاً: النتائج

- ثبت مما قرره الفقهاء الأقدمون، وأيده الطب الحديث والأبحاث الميدانية، القائمة على المشاهدة الملموسة ضرر مخدر الشبو على العقل والجسم وخطره الذريع على الأفراد والمجتمعات، ومن المقرر في الشريعة الإسلامية أخذًا من نصوص من الكتاب والسنة بتحريم كل ضرر يصيب الإنسان في نفسه أو غيره، فيكون تعاطي المخدرات محرما للضرر الناشئ عن تعاطيها.

- مخدر الشبو محرم في الإسلام استنادا إلى الكتاب والسنة والاعتقاد بأن تحريمها هو اعتداء على الحرية الشخصية وسلب لها، زعم باطل مغالط فيه لأن هذا التحريم يهدف إلى المصلحة العامة وأن الحرية التي يزعم فيها البعض مضبوطة بقواعد وضوابط وضعها الاسلام في موضعها الصحيح في نطاق الحفاظ على العدل والحق والأمن والأمان.

- كل مادة يثبت أنها تسكر أو تخدر أو تفتر العقل ينطبق عليها الحكم بالتحريم الذي قرره الفقهاء للحشيشة وغيرها من المخدرات ومنها مادة الشبو حيث يحرم شرعا المواد الكيميائية التي صنعت أو تصنع الشبو طالما أن جوهرها مفترا الشريعة الإسلامية لم تحرم.

- أن تحريم الشبو أمرًا تعبديًا لا يقاس عليها غيرها من باقي المخدرات والمسكرات، ولكن كان تحريمها نتيجة للأضرار الكثيرة المترتبة على تناولها. إذا كان لم يرد في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية ولا في أقوال الأئمة حكم يخص المواد المخدرة في حلها ولا في حرمتها لأنها لم تكن معروفة في زمنهم جميعا ولما ظهرت بعد المائة السادسة من الهجرة كما قال ابن تيمية فقد أجمع الفقهاء على حرمتها.

([110]) راشد بن عمر العارضي، جرائم المخدرات وعقوباتها في الشريعة والقانون، مرجع سابق، ص ٤٧، ٥٠.

- بذلت المملكة العربية السعودية الكثير من الجهود في مجال مكافحة مادة الشبو باعتبار أنها واحدة من المواد المخدرة التي سعت المملكة جاهدة لمحاربتها هي والمؤثرات العقلية، حيث أصدرت العديد من التشريعات والقوانين التي تساهم في المكافحة ولعل أبرزها قانون المخدرات والمؤثرات العقلية ولائحته التنفيذية والذي تضمن أبرز الخطوط العامة في مجال المكافحة حيث تم تحديد المواد المخدرة الممنوعة وكمياتها وميزت بين المتعلمين والنروج والمهرب وحددت عقوباتهم.
- بينت اللائحة التنفيذية دور وزارة الصحة والوزارات المعنية في الجهود المبذولة لمكافحة المواد المخدرة ومن بينها مادة الشبو.
- أوضحت الجهود التي تبذلها المملكة في التعاون والتنسيق مع الدول الإقليمية والدولية من أجل الحد من ظاهرة انتشار المخدرات وتعاطيها.

ثانيًا: التوصيات

- إعداد مشروع قانون يجرم تعاطي وترويج مخدر الشبو للوقاية من خطره وتضمينها في الجداول المعتمدة في المحاكم المحلية والدولية.
- حملات توعية مستمرة مباشرة مرئية ومسموعة للتحذير من مخاطر مخدر الشبو.
- تفعيل البرامج والأنشطة الشبابية في النوادي ومواقع التواصل الاجتماعي ومراكز الشباب ومحاولة استقطابهم ضمن برامج جماعية ترفيهية ورياضية، لأحد من انتشار هذا المخدر.
- إنشاء المصحات الطبية المتخصصة لعلاج مدمني مخدر الشبو والتوعية بأضراره الصحية والنفسية والاجتماعية على الفرد والمجتمع بأسره.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أثر استخدام المواد المخدرة في الأحكام الشرعية وتطبيقاتها القضائية، بحث لنيل درجة الدكتوراه في الفقه المقارن، المعهد العالي للقضاء إعداد نايف القفاري.

البخاري، صحيح البخاري، دار ابن كثير – لبنان _ بيروت.

البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (توفي 685هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الأولى، 1418 هـ، ج ٣.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخرساني أبو بكر (توفي: 458هـ) السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية للطباعة والنشر بيروت/لبنان، الطبعة الثالثة، 1424 هـ/2003م، ج 8.

الترمذي، سنن الترمذي، دار ابن كثير، لبنان، بيروت.

ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1408هـ، ج ١.

ابن تيمية، الفتاوى الكبرى، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى 1408هـ، ج ١.

الثنيان سليمان بن صالح، الأحاديث الواردة في البيوع المنهي عنها، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1423هـ/2002 م، ج ١.

د. جعفر الفضلي، منذر عبد الحسين الفضل، المدخل للعلوم القانونية، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.

ابن حبان، الثقات، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، الطبعة الخامسة، 1420هـ، ج ٥.

ابن حجر الهيتمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس – عبد الحميد الشرواني – ابن قاسم العبادي، حواشي تحفة المنهاج بشرح المنهاج، المكتبة التجارية الكبرى، 1357 هـ / 1938م، ج ٩.

ابن حجر، تقريب التهذيب، دار الصميعي، الطبعة الثانية، 1418هـ، ج ١.

ابن حزم، المحلى، دار المعارف، مصر، ط3، ١٩٨٣م.

حسن الساعاتي، علم الاجتماع القانوني، دار صادر، بيروت، 2005م.

الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ت: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، 1417هـ، ج ١٢.

الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ت: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ١٤.

الخولي جمعة علي، سبيل الدعوة الإسلامية للوقاية من المسكرات والمخدرات، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1423هـ/2002م.

أبو داود، سنن ابي داود، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت ٢٧٥هـ)، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، سنن ابي داؤود، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.

راشد بن عمر العارضي، جرائم المخدرات وعقوباتها في الشريعة والقانون، جامعة الأمير نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1423هـ.

ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، دار المعارف، بيروت، ج ٢.

الدكتور رمضان أبو السعود، الوسيط في مقدمة القانون المدني، الجزء الأول، القاعدة القانونية، بيروت، الدار الجامعية للطباعة والنشر، 1983م.

أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، المجموع شرح المهذب، إدارة الطباعة المنيرية، مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة، ١٣٤٤ – ١٣٤٧هـ، ج ٣.

أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢، ج ١٤.

الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي فخر الدين الحنفي (توفي743هـ)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، المطبعة الكبرى الأميرية للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى، 1313هـ، ج 6.

الزيلعي، تبيين الحقائق، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة الثانية، ج ٢.

ابن سعد، الطبقات الكبرى، مكتبة دار العلوم، الفيوم، الطبعة الثانية، 2006م، ج ٦.

سليمان بن عمر بن منصور العجيلي الأزهري، المعروف بالجمل (المتوفى: 1204هـ)، حاشية الجمل على شرح المنهج، دار الفكر، ج ٥.

الشافعي، الأم، دار المعرفة، بيروت، 1410هـ، ج ٥.

شرح مختصر خليل للخرشي، دار الفكر، بيروت، ج 4.

شمس الدين، محمد بن محمد، الخطيب الشربيني (ت ٩٧٧ هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ/ ١٩٩٤م، ج ١.

ابن أبي شيبة، المصنف، دار الفكر، بيروت، 1414هـ، ج ٤.

الظريف سعد محمد، برنامج مقترح لتدعيم دور المؤسسات الشبابية في الوقاية من الادمان، دراسة ميدانية مطبقة بدولة قطر، المؤتمر العلمي التاسع لكلية الخدمة الاجتماعية، جامعة حلوان، ١٩٩٦م.

ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري القرطبي (توفي 463هـ)، الكافي في فقه أهل المدينة، ت: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة للطباعة والنشر الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، 1400 هـ/ ١٩٨٠ م، ج ١.

عبد الحكيم رضوان حافظ: بعض ملامح ثقافة تعاطي المخدرات في المجتمع السعودي: دراسة ميد آنية على عينة من طالب التعليم الثانوي في مدينة الزلفى، مجلة كلية التربية، جامعة أسيوط، مج 27، ع 2، ج 1، يونيو٢٠١١م.

عبد الله بن عبد الله المشرف، ورياض بن علي الجوادي، المخدرات والمؤثرات العقلية أسباب التعاطي وأساليب المواجهة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ط١، .١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ)، فتح الباري بشرح البخاري، المكتبة السلفية، مصر، ط 3، ج 10، ١٣٩٠هـ.

ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1399هـ.

فيحان فراج هشقة، دور جامعة الأمير سطام بن عبد العزيز في التوعية والوقاية من المؤثرات العقلية، دراسة ميدانية، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، ع ١٧٦، ج 1، ديسمبر، ٢٠١٧م.

فيصل بن خالد الزهراني، جهود المملكة في مكافحة المخدرات والقضاء على مروجيها، جريدة الوطن، ٢٠٢٣/١٠/١٩م.

ابن قدامة أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أخمد بن محمد الجماعيلي المقدسي الحنبلي (توفي620هـ)، الكافي في فقه الإمام أحمد، دار الكتب العلمية للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، 1414هـ/ 1994م، ج 4.

ابن قدامة، أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني، مكتبة القاهرة، 1983م، ج ٧.

ابن قدامة، أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، المغني، ج ٧، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر.

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين (توفي 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ت: أحمد البردوني، براهيم إطفيشوا، دار الكتب المصرية للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الثانية، 1384هـ/ 1964م، ج ٦.

ابن القيم، إعلام الموقعين، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1411هـ، ج ٤.

كمال الدين، محمد بن عبد الواحد السيواسي ثم السكندري، المعروف بابن الهمام الحنفي، شرح فتح القدير على، شركة مكتبة ومطبعة مصفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ/ ١٩٧٠م، ج ٣.

اللائحة التنفيذية لقانون مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية الصادرة في ٦/١٠/ ١٤٣١هـ.

المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية، محمد النجيمي، مركز الدراسات والبحوث، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

مالك بن أنس، الموطأ، دار احياء التراث العربي، ١٩٩٤م.

مجلة الشريعة والقانون، العدد الخامس والثلاثون، الجزء الثاني، ٢٠٢٠ م.

مجموعة الأنظمة السعودية، مج 1، أنظمة الأمن الداخلي والأحوال المدنية والأنظمة الجنائية نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية.

محمد بن أحمد الدسوقي (ت 1230هـ) ، الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، مكتبة القاهرة، 1983م، ج ٢٢.

محمد أمين، الشهير بابن عابدين (ت ١٢٥٢ هـ)، حاشية رد المحتار، على الدر المختار: شرح تنوير الأبصار، دار الفكر، بيروت، ج ٣، ١٩٦٦م.

محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي (ت ١٢٩٩هـ)، فتح العلي المالك في الفتوى على مذهب الإمام مالك، دار المعرفة، ج ٢.

محمود بن محمد بن ادريس حكمي، الظروف المشددة للعقوبة. في نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية السعودي، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠٠٩.

مصطفى بن سعد بن عبده السيوطي شهرة، الرحيبانى مولدا ثم الدمشقي الحنبلي (ت ١٢٤٣هـ)، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، ج ٥.

مسلم، صحيح مسلم، دار ابن كثير، لبنان، بيروت.

معاذ العتيبي، جهود السعودية في مكافحة المخدرات: حرب شرسة على دخولها وانتشارها في البلاد، جامعة الإمام محمد بن سعود، 2023م.

منصور بن عبد الله السبيعي: نحو بناء أنموذج وقائي من تعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية في المجتمع السعودي، رسالة دكتوراه، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ٢٠١١م.

مها الوابل، الهرب على المخدرات، مقال منشور على موقع العربية

https://www.alarabiya.net›1/5/2023/

ابن المواق، التاج والإكليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ج ٥.

موقع وزارة الداخلية السعودية.

https://www.moi.gov.sa /

نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية السعودي، صادر بتعميم وزير العدل، رقم (١٣/ت/٢٧٠٣)، تاريخ ١٤٢٦/٧/٢٤هـ.

النووي، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، بيروت، ج 3.

هيئة كبار العلماء، فتاوى إسلامية، المكتب الإسلامي، ج 3.

وزارة العدل السعودية، مجلة العدل، ع ٢٨، شوال ١٤٢٦هـ.

المراجع الأجنبية

Willis, Hugh Evander, 1926, "A Definition of Law", Virginia Law Review, Vol 12, No. 3.

المراجع العربية بالحروف اللاتينية

al-Qur’ān al-Karīm.

Athar istikhdām al-mawādd al-mukhaddirah fī al-aḥkām al-shar‘īyah wa-taṭbīqātuhā al-qaḍā’īyah, baḥth li-nayl darajat al-duktūrāh fī al-fiqh al-muqāran, al-Ma‘had al-‘Ālī lil-Qaḍā’ i‘dād Nāyif al-Qafārī.

al-Bukhārī, Ṣaḥīḥ al-Bukhārī, Dār Ibn Kathīr-Lubnān _ Bayrūt.

al-Bayḍāwī, Nāṣir al-Dīn Abū Sa‘īd ‘Abd aāllh ibn ‘Umar ibn Muḥammad al-Shīrāzī (tuwuffiya 685h) Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta’wīl, taḥqīq: Muḥammad ‘Abd al-Raḥmān al-Mar‘ashlī, al-Nāshir: Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr, Bayrūt, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1418 H, J 3.

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn ‘Alī ibn Mūsá alkhsrwjrdy al-Khurasānī Abū Bakr (tuwuffiya: 458h) al-sunan al-Kubrá, taḥqīq: Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr Bayrūt / Lubnān, al-Ṭab‘ah al-thālithah, 1424 H / 2003m, j8.

al-Tirmidhī, Sunan al-Tirmidhī, Dār Ibn Kathīr-Lubnān _ Bayrūt.

Ibn Taymīyah, al-Fatāwá al-Kubrá, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1408h, J 1.

Ibn Taymīyah, al-Fatāwá al-Kubrá, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, al-Ṭab‘ah al-ūlá 1408h, J 1, Ṣ 185.

al-Thanayyān Sulaymān ibn Ṣāliḥ, al-aḥādīth al-wāridah fī al-buyū‘ al-manhī ‘anhā, al-Nāshir: ‘Imādat al-Baḥth al-‘Ilmī bi-al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah / al-Madīnah al-Munawwarah, al-Ṭab‘ah al-ūlá, 1423h / 2002 M, J 1, Ṣ 99.

D. Jaʿfar al-Faḍlī, D. Mundhir ʿAbd al-Ḥusayn al-Faḍl, al-Madkhal lil-ʿUlūm al-qānūnīyah, Dār al-Kutub lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr, Jāmiʿat al-Mawṣil, al-Ṭabʿah al-ūlá, 1987m.

Ibn Ḥibbān, al-thiqāt, al-Maktabah al-ʿAṣrīyah – al-Dār al-Namūdhajīyah Bayrūt, al-Ṭabʿah al-khāmisah 1420h, J 5.

Ibn Ḥajar al-Haytamī; Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʿAlī ibn Ḥajar al-Haytamī al-Saʿdī al-Anṣārī, Shihāb al-Dīn Shaykh al-Islām, Abū al-ʿAbbās – ʿAbd al-Ḥamīd al-Shirwānī – Ibn Qāsim al-ʿAbbādī, ḥawāshī Tuḥfat al-Minhāj bi-sharḥ al-Minhāj, al-Maktabah al-Tijārīyah al-Kubrá, 1357 H-1938 M, j9.

Ibn Ḥajar, Taqrīb al-Tahdhīb, Dār al-Ṣumayʿī, al-Ṭabʿah al-thāniyah 1418 H, J 1.

Ibn Ḥazm, al-Muḥallá, Dār al-Maʿārif, Miṣr, ṭ3, 1983m.

Ḥasan al-Sāʿātī, ʿilm al-ijtimāʿ al-qānūnī, Dār Ṣādir, Bayrūt, 2005m.

al-Khaṭīb al-Baghdādī, Tārīkh Baghdād, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt t: Muṣṭafá ʿAbd al-Qādir, 1417 H, J 12.

al-Khaṭīb al-Baghdādī, Tārīkh Baghdād, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah, Bayrūt t: Muṣṭafá ʿAbd al-Qādir, J 14.

al-Khūlī Jumʿah ʿAlī, sabīl al-Daʿwah al-Islāmīyah lil-wiqāyah min al-muskirāt wa-al-mukhaddirāt, al-Nāshir: al-Jāmiʿah al-Islāmīyah / al-Madīnah al-Munawwarah, al-Ṭabʿah al-ūlá, 1423h/2002M.

Abū Dāwūd, Sunan Abī Dāwūd, al-Maktabah al-ʿAṣrīyah, Ṣaydā – Bayrūt.

Abū Dāwūd Sulaymān ibn al-Ashʿath ibn Isḥāq ibn Bashīr ibn Shaddād ibn ʿAmr al-Azdī alssijistāny (t 275h), al-muḥaqqiq: Muḥammad Muḥyī al-Dīn ʿAbd al-Ḥamīd, Sunan Abī Dāʾūd, al-Maktabah al-ʿAṣrīyah, Ṣaydā – Bayrūt.

al-Duktūr Ramaḍān Abū al-Saʿūd al-Wasīṭ fī muqaddimah al-qānūn al-madanī al-juzʾ al-Awwal. al-Qāʿidah al-qānūnīyah Bayrūt al-Dār al-Jāmiʿīyah lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr 1983.

Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn ibn Sharaf al-Nawawī (t 676 H), al-Majmūʿ sharḥ al-Muhadhdhab, Idārat al-Ṭibāʿah al-Munīrīyah, Maṭbaʿat al-Taḍāmun al-akhwaī) – alqāhrt1344 – 1347 H, J 3.

Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf al-Nawawī (t 676h), al-Minhāj sharḥ Ṣaḥīḥ Muslim ibn al-Ḥajjāj, Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī – Bayrūt, al-Ṭabʿah: al-thāniyah, 1392, J 14.

al-Zaylaʿī, ʿUthmān ibn ʿAlī ibn Miḥjan albārʿy Fakhr al-Dīn al-Ḥanafī (twfy743h), Tabyīn al-ḥaqāʾiq sharḥ Kanz al-daqāʾiq wa-ḥāshiyat al-Shalabī, al-Nāshir: al-Maṭbaʿah al-Kubrá al-Amīrīyah lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr, al-Qāhirah, al-Ṭabʿah al-ūlá, 1313h Ṣ / 6j.

al-Zaylaʿī, Tabyīn al-ḥaqāʾiq, Dār al-Kitāb al-Islāmī, al-Ṭabʿah al-thāniyah, J 2.

Ibn Saʿd, al-Ṭabaqāt al-Kubrá, Maktabat Dār al-ʿUlūm, al-Fayyūm, al-Ṭabʿah al-thāniyah, 2006m, J 6.

Sulaymān ibn ʿUmar ibn Manṣūr al-ʿUjaylī al-Azharī, al-maʿrūf bāljml (al-mutawaffá: 1204h), Ḥāshiyat al-Jamal ʿalá sharḥ al-manhaj, Dār al-Fikr, J 5.

al-Shāfiʿī, al-umm, Dār al-Maʿrifah, Bayrūt, 1410h, J 5.

Sharḥ Mukhtaṣar Khalīl llkhrshy, Dār al-Fikr, Bayrūt, J 4.

Shams al-Dīn, Muḥammad ibn Muḥammad, al-Khaṭīb al-Shirbīnī [t 977 H], Mughnī al-muḥtāj ilá maʿrifat maʿānī alfāẓ al-Minhāj, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah Bayrūt, al-Ṭabʿah: al-ūlá, 1415 H-1994 M, J 1.

Ibn Abī Shaybah, al-muṣannaf, Dār al-Fikr, Bayrūt, 1414h, J 4.

al-Ẓarīf Saʿd Muḥammad, Barnāmaj muqtaraḥ ltdʿym Dawr al-muʾassasāt al-shabābīyah fī al-wiqāyah min al-idmān, dirāsah maydānīyah muṭabbaqah bi-Dawlat Qaṭar, al-Muʾtamar al-ʿIlmī al-tāsiʿ li-Kullīyat al-khidmah al-ijtimāʿīyah, Jāmiʿat Ḥulwān, 1996.

Ibn ʻAbd al-Barr, Abū ʻUmar Yūsuf ibn ʻAbd aāllh ibn Muḥammad ibn ʻĀṣim al-Nimrī al-Qurṭubī (tuwuffiya 463h), al-Kāfī fī fiqh ahl al-Madīnah, taḥqīq: Muḥammad Muḥammad aḥyd Wuld mādyk al-Mūrītānī, al-Nāshir: Maktabat al-Riyāḍ al-ḥadīthah lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr al-Riyāḍ, al-Mamlakah al-ʻArabīyah al-Saʻūdīyah, al-Ṭabʻah al-thāniyah, 1400 H, 1980 M, j1.

ʻAbd al-Ḥakīm Raḍwān Ḥāfiẓ, baʻḍ Malāmiḥ Thaqāfat taʻāṭī al-mukhaddirāt fī al-mujtamaʻ al-Saʻūdī: dirāsah Mīd ānyh ʻalá ʻayyinah min Ṭālib al-Taʻlīm al-thānawī fī Madīnat alzlfá, baḥth manshūr fī Majallat Kullīyat al-Tarbiyah, Jāmiʻat Asyūṭ, al-mujallad al-sābiʻ wa-al-ʻishrūn, al-ʻadad al-Thānī, Juz’ awwal, ywnyw2011.

ʻAbd Allāh ibn ʻAbd Allāh al-mushrif, wa-Riyāḍ ibn ʻAlī al-Jawādī, al-mukhaddirāt wa-al-mu’aththirāt al-ʻaqlīyah asbāb al-taʻāṭī wa-asālīb al-muwājahah, Jāmiʻat Nāyif al-ʻArabīyah lil-ʻUlūm al-Amnīyah, al-Riyāḍ, ṭ1, 1432-2011.

Ibn Fāris, Muʻjam Maqāyīs al-lughah, Dār al-Fikr lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʻ, Bayrūt, 1399h.

D Fayḥān Farrāj hshqh, Dawr Jāmiʻat al-Amīr Saṭṭām ibn ʻAbd al-ʻAzīz fī al-tawʻiyah wa-al-wiqāyah min al-Mu’aththirāt al-ʻaqlīyah, dirāsah maydānīyah, Majallat Kullīyat al-Tarbiyah, Jāmiʻat al-Azhar, al-ʻadad: 176, j1 Dīsimbir, 2017m.

Fayṣal ibn Khālid al-Zahrānī, Juhūd al-Mamlakah fī Mukāfaḥat al-mukhaddirāt wa-al-qaḍāʼ ʻalá mrwjyhā, Jarīdat al-waṭan, 19/10/2023.

Ibn Qudāmah Abū Muḥammad Muwaffaq al-Dīn ʻAbd aāllh ibn akhmd ibn Muḥammad al-Jammāʻīlī al-Maqdisī al-Ḥanbalī (twfy620h), al-Kāfī fī fiqh al-Imām Aḥmad, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr, al-Ṭabʻah al-ūlá, 1414 / H 1994m, J 4.

Ibn Qudāmah, Abū Muḥammad Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah al-Maqdisī, al-Mughnī, Maktabat al-Qāhirah, 1983, J 7.

Ibn Qudāmah, Abū Muḥammad Allāh ibn Aḥmad ibn Muḥammad ibn Qudāmah al-Maqdisī, al-Mughnī, J 7 Sharikat Maktabat wa-Maṭbaʻat Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh bi-Miṣr.

al-Qurṭubī, Abū ʻAbd aāllh Muḥammad ibn Aḥmad ibn Abī Bakr ibn Faraḥ al-Anṣārī al-Khazrajī Shams al-Dīn (tuwuffiya 671h) al-Jāmiʻ li-aḥkām al-Qur’ān, taḥqīq: Aḥmad al-Baraddūnī, Barāhīm iṭfyshwā, al-Nāshir: Dār al-Kutub al-Miṣrīyah lil-Ṭibāʻah wa-al-Nashr / al-Qāhirah, al-Ṭabʻah al-thāniyah, 1384h / m1964, J 6.

Ibn al-Qayyim, Iʻlām al-muwaqqiʻīn, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, al-Ṭabʻah al-ūlá 1411h, J 4.

Kamāl al-Dīn, Muḥammad ibn ʻAbd al-Wāḥid alsywāsy thumma al-Sakandarī, al-maʻrūf bi-Ibn al-humām al-Ḥanafī, sharḥ Fatḥ al-qadīr ʻalá, Sharikat Maktabat wa-Maṭbaʻat mṣfá al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh bi-Miṣr, al-Ṭabʻah: al-ūlá, 1389 H-1970m J 3.

al-Lā’iḥah al-tanfīdhīyah li-Qānūn Mukāfaḥat al-mukhaddirāt wa-al-mu’aththirāt al-ʻaqlīyah al-ṣādirah fī 10/6 / 1341.

al-Mukhaddirāt wa-aḥkāmuhā fī al-sharīʻah al-Islāmīyah, D. Muḥammad al-Najīmī, Markaz al-Dirāsāt wa-al-Buḥūth, Jāmiʻat Nāyif al-ʻArabīyah lil-ʻUlūm al-Amnīyah.

Mālik ibn Anas, al-Muwaṭṭa’, Dār Iḥyāʼ al-Turāth al-ʻArabī, 1994 M.

Majallat al-sharīʻah wa-al-qānūn, al-ʻadad al-khāmis wa-al-thalāthūn, al-juz’ al-Thānī, 2020 M.

Majmūʻah al-anẓimah al-Saʻūdīyah al-mujallad al-Awwal anẓimat al-amn al-dākhilī wa-al-aḥwāl al-madanīyah wa-al-anẓimah al-jināʼīyah Niẓām Mukāfaḥat al-mukhaddirāt wa-al-mu’aththirāt al-ʻaqlīyah.

Muḥammad ibn Aḥmad al-Dasūqī (t 1230h)., al-sharḥ al-kabīr maʻa Ḥāshiyat al-Dasūqī, Maktabat al-Qāhirah, 1983 J 22.

Muḥammad Amīn, al-shahīr bi-Ibn ʻĀbidīn [t 1252 H], Ḥāshiyat radd al-muḥtār, ʻalá al-Durr al-Mukhtār: sharḥ Tanwīr al-abṣār, Dār al-Fikr, Bayrūt, jz3, 1966m.

Muḥammad ibn Aḥmad ibn Muḥammad ʻUlaysh, Abū ʻAbd Allāh al-Mālikī (t 1299h), Fatḥ al-ʻAlī al-Mālik fī al-Fatwá ʻalá madhhab al-Imām Mālik, Dār al-Maʻrifah, J 2.

Maḥmūd ibn Muḥammad ibn Idrīs Ḥakamī, al-ẓurūf al-mushaddadah lil-ʻuqūbah. fī Niẓām Mukāfaḥat al-mukhaddirāt wa-al-muʾaththirāt al-ʻaqlīyah al-Saʻūdī, Risālat mājistīr, Jāmiʻat Nāyif al-ʻArabīyah lil-ʻUlūm al-Amnīyah, al-Riyāḍ, 2009.

Muṣṭafá ibn Saʻd ibn ʻAbduh al-Suyūṭī Shuhrah, alrḥybāná mawlidan thumma al-Dimashqī al-Ḥanbalī (t 1243h), maṭālib ūlī al-nuhá fī sharḥ Ghāyat al-Muntahá, al-Maktab al-Islāmī, al-Ṭabʻah: al-thāniyah, 1415h-1994 J 5.

Muslim, Ṣaḥīḥ Muslim, Dār Ibn Kathīr-Lubnān _ Bayrūt.

Muʻādh al-ʻUtaybī, Juhūd al-Saʻūdīyah fī Mukāfaḥat al-mukhaddirāt: Ḥarb shrsh ʻalá dkhwlhā wa-intishāruhā fī al-bilād, Jāmiʻat al-Imām Muḥammad ibn Saʻūd, 2023.

Manṣūr ibn ʻAbd Allāh al-Subayʻī: Naḥwa binā' Unmūdhaj waqā'ī min taʻāṭī al-mukhaddirāt wa-al-muʾaththirāt al-ʻaqlīyah fī al-mujtamaʻ al-Saʻūdī, Risālat duktūrāh, Jāmiʻat Nāyif lil-ʻUlūm al-Amnīyah, al-Riyāḍ, 2011.

Mahā al-Wābil, al-ḥarb ʻalá al-mukhaddirāt, maqāl manshūr ʻalá Mawqiʻ al-ʻArabīyah, https://www.alarabiya.net/1/5/2023

Ibn Mawwāq, al-Tāj wa-al-iklīl, Dār al-Kutub al-ʻIlmīyah, Bayrūt, J 5.

Mawqiʻ Wizārat al-dākhilīyah al-Saʻūdīyah https://www.moi.gov.sa/

Niẓām Mukāfaḥat al-mukhaddirāt wa-al-muʾaththirāt al-ʻaqlīyah al-Saʻūdī, Ṣādir btʻmym Wazīr al-ʻAdl raqm 13 / t / 2703 Tārīkh 24/7 / 1426h.

al-Nawawī, al-Majmūʻ sharḥ al-Muhadhdhab, Dār al-Fikr, Bayrūt, J 3.

Hayʾat kibār al-ʻulamā', Fatāwá Islāmīyah, al-Maktab al-Islāmī, J 3.

Wizārat al-ʻAdl al-Saʻūdīyah, Majallat al-ʻAdl, al-ʻadad 28shwāl, 1426h.

Willis, Hugh Evander, 1926, "A Definition of Law". Virginia Law Review. J. 12, ʻA 3.

مجلة جامعة الملك عبدالعزيز: الآداب والعلوم الإنسانية، م (33)، ع (5)، ص ص: 74 – 117، (٢٠٢٥م)
DOI: 10.64064/1658-4295.1059

Provisions of the subject of shabu between Sharia and law

Saeed Abdullah Muhammad Al-Musa

Assistant Professor of Jurisprudence, Department of Jurisprudence College of Sharia and Fundamentals of Religion, King Khalid University Abha, Saudi Arabia

salm@kku.edu.sa

Abstract: The research aims to demonstrate the greatness of Islamic legislation in preserving the individual and society; as one of the greatest objectives of Islamic legislation is preserving the five necessities: religion, life, mind, honor, and money. Preserving religion is the greatest objective, and taking drugs destroys religion; preserving life is one of the greatest necessities that God Almighty has commanded to preserve and not expose it to destruction, as well as the mind, because it is subject to obligation, so there is no obligation over the one who loses it, and preserving honor is one of the most obligatory duties because it protects lineages, preserves kinship and human dignity, and preserves money, because it is the basis of life and man cannot live without it. Therefore, alcohol and drugs, including shabu, were prohibited to preserve them all from damage and destruction. Shabu abuse exposes them all to danger, as it destroys religion, the soul, the mind, honor, and money. No one is unaware of the dangers that have affected the individual and society, as many members of society have fallen into the clutches of the Shabu drug. It is not hidden from the observer that contemporary Arab laws, including Saudi law, prohibit drugs in general and Shabu in particular and fight them by all means; because they destroy societies, work to destroy the constructive arms of the nation and demolish the youth, and may extend to non-youth. Therefore, the laws in the country have enacted various penalties to deter those who use or trade in them; In order to preserve the individual and society, this research came to demonstrate its danger and to demonstrate the provisions of the Shabu substance between Sharia and law. I adopted the descriptive analytical approach in explaining and clarifying the details of the research, and the research reached a set of results, including that what was decided by the ancient jurists, and supported by modern medicine and field research, based on tangible observation of the harm of the Shabu drug to the mind and body and its dire danger to individuals and societies, and what is decided in Islamic law taken from texts from the Qur'an and Sunnah, prohibits all harm that befalls a person in himself or others.

Keywords: Shabu, rule, Sharia, law.